جامعة محمد البشير الإبراهيمي

– برج بوعريريج –

كلية الحقوق والعلوم السياسية

– قسم الحقوق –

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في الحقوق تخصص: قانون أعمال

الموسومة بعنوان المذكرة:

الشيك الإلكتروني

من إعداد الطلبة:

– بن ربيع ريمة.

تحت إشراف الأستاذ:

– مكاري نزيهة.

السنة الجامعية: 2021-2022

بسم الله الرحمن الرحيم

الشكر والتقدير

بعد الحمد والشكر الله رب العالمين، أشكر من وهباني الأمل في الحياة والنشأة على شغف العلم، والإطلاع، والمعرفة، والداي العزيزين،،،، إلى من تفضل علي بالإشراف على هذه الأطروحة أستاذتي القديرة "مكاري نزيهة" منذ بدايتها حتى استوت، فقومت عوجها وصححت لحنها وغيرت كثرها وذللت صعبها، إلى من أكن له خالص محبتي إلى صاحب الأخلاق الكريمة السيد "خالد" و زوجته الكريمة "منى" ، وأتوجه بالشكر الكثير الى كل أفراد عائلتي الكريمة. وكل خالص التقدير إلى كل العلماء الأجلاء الذين تعلمت منهم وتتلمذت على أيديهم منذ الصغر وحتى الآن..

إهـــــــــــــــــداء

إلى أحق الناس الذين أشعلا روحهما وقوداً لأجلي الذين لم يألوا جهدا في رعايتي ومساندتي والدي و والدتي العزيزين إلى... من أشدد بهم أزري إخوتي وأخواتي

الى كل من ساعدني في إتمام هذا العمل من قريب أو بعيد

قائمة المحتويات

مقدمة

الفصل الأول: البنوك الالكترونية ونظام الدفع الإلكتروني:

المبحث الأول: ماهية البنوك الالكترونية

المطلب الأول: مفهوم البنوك الالكترونية

الفرع الأول :تعريف البنوك الالكترونية

الفرع الثاني: خصائص البنوك الالكترونية

الفرع الثالث: أهمية البنوك الالكترونية

المطلب الثاني مزايا وعيوب البنوك الالكترونية وانماطها ومتطلباتها

الفرع الأول: مزايا وعيوب البنوك الالكترونية:

الفرع الثاني: أنماط البنوك الالكترونية

الفرع الثالث: متطلبات البنوك الالكترونية

المبحث الثاني: ماهية نظام الدفع الإلكتروني

المطلب الأول: مفهوم نظام الدفع وخصائصه

الفرع الاول: تعريف الدفع الإلكتروني

الفرع الثاني: خصائص الدفع الالكتروني

الفرع الثالث: أطراف الدفع الالكتروني

المطلب الثاني: مشاكل نظام الدفع الإلكتروني ومستقبله وأهميته

الفرع الأول: مشاكل نظام الدفع الإلكتروني

الفرع الثاني: مستقبل نظام الدفع الالكتروني

الفرع الثالث: أهمية نظام الدفع الالكتروني

الفصل الثاني: الإطار القانوني للشيك الالكتروني

المبحث الأول: ماهية الشيك الالكتروني وكيفية التعامل به

المطلب الأول: مفهوم الشيك الالكتروني

الفرع الأول: تعريف وخصائص الشيك الإلكتروني وأنواعه

الفرع الثاني: أطراف الشيك الإلكتروني وبيان تأثيراته

الفرع الثالث : تمييز الشيك الألكتروني عن باقي التعاقدات

المطلب الثاني: كيفية التعامل بالشيك الإلكتروني

الفرع الاول: تداول الشيك الالكتروني

الفرع الثاني: تظهير الشيك الالكتروني

الفرع الثالث: توقيع الشيك الإلكتروني

المبحث الثاني: النظام القانوني للشيك الإلكتروني

المطلب الاول: ضمانات وشروط الشيك الالكتروني وحجيته

الفرع الاول: ضمانات الشيك الالكتروني

الفرع الثاني: شروط الشيك الالكتروني

الفرع الثالث : حجية الشيك الالكتروني

المطلب الثاني: الحماية القانونية والتقنية لوسائل الدفع الالكتروني

الفرع الاول: الحماية القانونية لوسائل الدفع الالكتروني

الفرع الثاني: الحماية التقنية لوسائل الدفع الالكتروني

الخاتمة.

قائمة المراجع.

مقدمة

مقدمة

أصبحت المعاملات المدنية والتجارية التي تتم عبر الوسائط الإلكترونية أو التكنولوجية الحديثة، من أهم السبل التي تتبعها الأشخاص في عصرنا الحديث، سواء كانوا من أشخاص القانون العام أم من أشخاص القانون الخاص لإنجاز تلك المعاملات. ويرجع السبب في ذلك لما يتيحه ذاك السبيل من إتمام وإنجاز وفعال للمعاملة المطلوبة، كما أنه ومن جانب آخر يعد السبيل المتوافق مع الإيقاع السريع وطبيعة المعاملات التجارية من أجل الحصول على المنافع المتوخاه منها.

وعلى الرغم من أن النقود الإلكترونية تعد من آخر ثمار التطور والحداثة في مجال التعاملات بالوسائل الإلكترونية الحديثة، إلا أن وسائل الدفع هذه، بدأت في الظهور في حقيقة الأمر ولأول مرة عبارة عن بطاقات في أمريكا (الو. م. أ) منذ بداية القرن العشرين، كما أنها مرت بمراحل عدة، وترجع بذورها الأولى إلى عام 1914 بحيث أصدرت شركة Western Union بطاقة تسديد Payement card في شكل معدني لبعض العملاء المميزين للشركة، وشهد عام 1918 ميلاد أول عملية تحويل مبلغ مالي غير نظام البرقية Telegraph.أما بالنسبة لأول ظهور لبطاقة قرض حقيقية كان عام 1924 أصدرتها شركة Oil General Petrolum Corp Mobilووزعتها على عملائها من أجل دفع قيمة البنزين من محطاتها المنتشرة في أنحاء البلاد، على أن تسدد المبالغ المستحقة عليهم في تواريخ لاحقة.

وحتى هذا التاريخ، ظلت فكرة البطاقة مرتبطة بالعلاقة المباشرة بين التاجر وحامل البطاقة بدون تدخل أي وسيط، إلى غاية بداية الخمسينيات، حيث شرعت بعض المؤسسات المالية بالدخول في محال البطاقات في أمريكا، أين قام نادي Diner s Club باستحداث بطاقة بلاستيكية أطلق عليهاDiner s Card ، والتي يمكن لحاملها استخدامها في دفع قيمة مشترياته من سلع وخدمات من المتاجر الكبرى والفنادق والمطاعم على ضمان نادي Diner s عام 1958 سلكت بعض المؤسسات المالية طريق الوساطة ما بين التاجر والزبون، أين ظهرت بطاقة أمريكان أكسبريس American– Express وكارت بلانش Cart– Blanche في هذه الفترة بالذات بدأت البنوك تدخل عملية إصدار البطاقات؛ ورغبة منها في تحسين نظام استخدامها، ثم اصدار بطاقة Bank American Card التي لاقت القبول في جميع أنحاء الولايات المتحدة الأمريكية، وأطلق عليها اسمNational Bank American Corp ، وبنجاح هذه البطاقة وانتشارها على نطاق واسع، أخذت البنوك المنافسة تجتمع من أجل إنشاء بطاقة ماستركاردMaster .Card

والشيك الالكتروني يفتح أفاقاً جديدة للاستثمار بالنسبة لمصدري وسائل الدفع الالكتروني، وبذلك همهم الرئيسي يتمثل في العائد والمردود المادي التي يمكنهم تحقيقه من وراء التعامل بها، كما أن التجار وقبل قبول التعامل بهذه الوسائل، فان أهم تساءل يمكن طرحه حول تكاليف قبول الدفع بهذه الوسائل، وعن الجهة التي تتحملها، وأيضاً عن المخاطر التي يمكن أن تنشأ، وحدود مسؤولياتهم في ذلك.

رغم الأهمية الكبرى التي تحظى بها وسائل الدفع الإلكتروني على المستوى العالمي والتوقعات المستقبلية بشأنها، وكذا التعامل بها الذي قطع شوطا كبيرا على مستوى مختلف المؤسسات المالية والبنكية والاقتصادية العالمية، إلا أن التعامل بما على مستوى الدول العربية مثل الجزائر، لا يزال حديثا لا سيما أن تداول الشيك الإلكتروني ونظام الدفع والتحويلات الإلكترونية يشكل أحد أبرز نقاط الضعف في المنظومة البنكية والمصرفية، مما يجعل العديد من الأفراد والمؤسسات المالية والاقتصادية يجهل قيمتها وأهميتها كوسيلة دفع ووفاء بديلة للنقود، وكأداة إئتمان للحصول على قرض قصير الأجل.

وعليه كان على الجزائر إصلاح نظامها المصرفي وبالتالي ضرورة تحديث نظام الدفع الذي لا يعاني تأخر في تطبيق وسائل الدفع الالكترونية بل وأيضا من غياب ثقافة مصرفية في المجتمع، وكان ذلك بنفس المشرع الجزائري على امكانية ادخال وسائل دفع الكتروني في المنظومة المصرفية من خلال قانون النقد والقرض رقم 90/10 المعدل بموجب الأمر رقم 03/11.

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية البحث في الشيك الإلكتروني بناءا على الأهمية التي يكمن أن يكتسبها في المستقبل واحتمال حلوله كبديل حقيقي للنقود القانونية.

وتكمن ضرورة وضع نظام قانوني شامل لهذه الوسيلة يتضمن تحديد مفهومها بشكل دقيق وكيفية إصدار هذه الوسيلة وادارتها بالإضافة إلى البحث في كافة المسائل المثارة نتيجة التعامل بها ووضع مقاربة شاملة للحلول التي يمكن أن تعالج هذه المسائل.

أسباب اختيار الموضوع

تتمثل أسبب اختيار الموضوع في أسباب موضوعية وأخرى ذاتية:

ومن أهم الأسباب الموضوعية ما يلي:

- حداثة الموضوع في الدراسات الاقتصادية

- الكشف عن أهمية أنظمة الدفع الالكتروني بالنسبة للجمهور في ظل انتشار وسائل الدفع الالكترونية بالمؤسسات المالية.
- استمرار ظهور الابتكارات الدولية المتعلقة بوسائل الدفع الالكتروني.
- الثورة الالكترونية العالمية ضمن إطار اقتصادي بحت
- الاهتمام الكبير الذي تحظى به البنوك الالكترونية في الآونة الأخيرة.

الأسباب الذاتية:

- الرغبة الشخصية في البحث في هذا الموضوع بالذات بحكم دراستي هي تخصص قانون أعمال فإن موضوع الشيك الالكتروني مهم لذا يجب دراسته.
- ميول الباحث للتعرف على الآليات التي تتبعها البنوك الالكترونية لتقديم الخدمات لزبائنها الحديثة.
- توضيح أهمية استغلال تكنولوجيا المعلومات في النظام المصرفي خاصة الجزائر التي تعرف قلة في هكذا تكنولوجيا.

أهداف الدراسة

- تهدف هذه الدراسة إلى بيان أهمية دراسة موضوع الشيك الالكتروني في أنه من بين المستجدات التي تحتاج للدراسة والبحث.
- معرفة القواعد القانونية التي تحكم الشيك الإلكتروني ومدى حجية التعامل به.
- اعتماد الشيك الالكتروني بالدرجة الأولى على التقنية التي هي محل تطور سريع إضافة إلى التطور التكنولوجي الهائل.

إشكالية البحث:

يتعين علينا في إطار هذا البحث والذي يتمحور موضوعه في الشيك الالكتروني طرح الاشكالية التالية:

فيما تتمثل الجهود والاجراءات في تحديد الوسائل المساعدة على استعمال الشيك الالكتروني وكذا السبل الكفيلة لمواجهة المخاطر المصاحبة للتطورات التقنية والفنية في هذه الوسائل؟

وللإجابة على هذه الاشكالية نطرح بعض التساؤلات الفرعية المتمثلة في:

1. كيف يتم التعامل بالشيك الألكتروني ؟
2. ما مدى فعالية الشيك الالكتروني في تسريع العمليات المصرفية؟

3. كيف يمكن تقييم التجربة الجزائرية في تحديث وسائل الدفع الالكترونية؟

منهج البحث:

من خلال ما سبق ومن أجل الإحاطة بجميع جوانب الموضوع تم تقسيم دراستنا على النحو الاتي جاء يتضمن البنوك الالكترونية ونظام الدفع الالكتروني (الفصل الاول) ، والأطار القانوني للشيك الألكتروني (الفصل الثاني) . معتمدين في هذه الراسة على المنهج الوصفي والمنهج المقارن.

الفصل الأول

البنوك الالكترونية ونظام الدفع الالكتروني

الفصل الأول: البنوك الالكترونية ونظام الدفع الإلكتروني:

تمهيد

في العصر الحديث ومع ظهور تكنولوجيا المعلومات والاتصال فقد ظهرت العديد من الوسائل التكنولوجية الحديثة التي سادت معها ظاهرة المعلوماتية التي تأثر بها الناس لمزاياها من ناحية السرعة والتكلفة حيث أصبح من السهل على أي شخص في أي مكان أن يحصل على جميع المعلومات التي قد تحتاج إليها في أي مجال من مجالات مختلفة عن طريق شبكة الأنترنت التي ارتبطت بتكنولوجيا الالكترونيات والحواسيب فكان لها الدور الكبير، فتم تفاعلها مع كافة القطاعات والمؤسسات حيث فتحنا المجال لتقديم المعلومات كما شاع مؤخرا استخدامها على نطاق واسع في البنوك.

يعد تحديث نظام الدفع أولوية هامة لجميع الاقتصاديات مادام أن وسائل الدفع التقليدية أصبحت أقل فاعلية في معالجة المعاملات لا سيما بظهور المصارف الإلكترونية فالتطور التكنولوجي ساعد كثيرا في إنشاء وسائل دفع جديدة كالشبكات الإلكترونية والتي من شأنها تسهيل مهمة المعاملات في المصارف.

وتعود نشأة البنوك الإلكترونية إلى بداية الثمانينات مع ظهور النقد الإلكتروني، أما استخدام البطاقات كان مع بداية القرن الماضي في فرنسا على شكل بطاقات كرتونية تستخدم في الهاتف العمومي، وبطاقات معدنية تستعمل على مستوى البريد في الولايات المتحدة الأمريكية.

ولمعرفة ماهية البنوك الالكترونية ونظام الدفع الالكتروني قسمنا هذا الفصل الى مبحثين

تطرقنا الى ماهية البنوك الالكترونية (مبحث أول) ماهية نظام الدفع (مبحث ثاني)

المبحث الأول: ماهية البنوك الالكترونية

شهدت أعمال المصارف في الآونة الأخيرة تقدماً ملحوظاً في مجال البنوك الإلكترونية مما اسمح لعملاء البنوك بإجراء العمليات المصرفية من خلال شبكات الاتصال الإلكترونية، ومن المتوقع أن تنتشر هذه العمليات بشكل أوسع بعد ذلك في ظل التطور الهائل في مجال تكنولوجيا المعلومات والتطور المستمر في مجال التقنيات المصرفية.

والجزائر لن تكون بمعزل عن الثورة الإلكترونية ، فهي تحاول جاهدة خوض غمار التجربة. وارتأيت تقسيم هذا المبحث الى مطلبين : مفهوم البنوك الالكترونية (المطلب الأول) مزايا وعيوب البنوك الألكترونية وأنماطها ومتطلباتها (المطلب الثاني) .

المطلب الأول: مفهوم البنوك الالكترونية

يعد مفهوم البنوك الالكترونية Electronic banking) مفهوما واسعا في العصر الحالي الذي يشهد تطورات متلاحقة وسريعة، ولعل هذا المصطلح يمتلك الكثير من المصطلحات مثل: بنك الانترنيت (Internet banking) أو بنوك الويب (Web banking)أو البنك على الخط (Online) (banking أو البنوك الالكترونية عن بعد (Remote électronic banking) أو البنوك المنزلية (Home banking) جميع هذه المصطلحات تقود الى شيء واحد هو وجود بنك غير ملموس يقدم خدمات بنكية عن طريق شبكات الانترنيت .

فالبنوك الالكترونية هي بنوك رقمية افتراضية عبر الانترنيت تتيح إجراء المعاملات المالية الكترونيا، وهذه النوعية من البنوك تعتبر اتجاه حديث للمعاملات البنكية، وتعتبر مهمة جدا ونصدر يعتمد عليه خاصة لمن عاصروا لهذه الثورة الالكترونية.

وبداية لا بد من الاشارة أن البنوك الالكترونية تتشابه مع نظيرتها من البنوك التقليدية في العديد من الجوانب حيث تشترك جميعها في تقديم الخدمة والمنتج المالي للعملاء. ويمكن تعريف هذه البنوك من خلال مجموعة من المفاهيم نذكر منها:

• حساب بنكي: يتم التصرف به من خلال أجهزة الكمبيوتر ووسائل الاتصال السلكية واللاسلكية عوضا عن التحويل المادي للودائع والشيكات وغيرها من الأدوات والوسائل المتداولة. البنوك الالكترونية هي الطريقة التي يستخدمها الزبائن في إجراء المعاملات الالكترونية عبر الانترنيت،

حيث أنها تتفوق بإمكانية أدائها على مدار 24 ساعة، ولكنها تقتصر على الملمين باستخدام أنها تفوق العملاء.

• أنها الخدمة التي تسمح للعملاء بالوصول إلى معلوماتهم وإجراء المعاملات المالية، والإيداع والسحب ودفع الفواتير عن طريق الانترنيت دون الحاجة الى الزيارة الفعلية لدى المؤسسة البنكية، بالإضافة إلى أسلوب تحويل النقود من خلال تبادل إشارات الكترونية بين المنشآت المالية عوضاعلى أن يتم ذلك عن طريق صرف الشيكات حيث أن ملكية الأموال والتحويلات بين المنشآت المالية تسجل على أجهزة الحاسوب.[1]

ولمعرفة مفهوم البنوك الألكترونية تم تقسيم هذا المطلب الى تعريف البنوك الألكترونية (الفرع الأول) خصائص البنوك الألكترونية (الفرع الثاني) أهمية البنوك الألكترونية (الفرع الثالث).

الفرع الأول :تعريف البنوك الالكترونية

البنوك الالكترونية ومترادفاتها هي تعبيرات تتصل بقيام الزبائن بإدارة حساباتهم وانجاز أعمالهم المتصلة بالبنك عن طريق المنزل أو المكتب أو أي مكان آخر وفي الوقت الذي يريد الزبون، ويعبر عنه بعبارة (الخدمة المالية في كل وقت ومن أي مكان)، وقد كان الزبون عادة يتصل بحساباته لدى البنك ويتمكن من الدخول إليها وإجراء ما تتيحه له الخدمة عن طريق خط خاص ، وتطور المفهوم هذا مع شيوع الانترنت إذ أمكن للزبون الدخول من خلال الاشتراك العام عبر الانترنت ، لكن بقيت فكرة الخدمة المالية عن بعد تقوم على أساس وجود البرمجيات المناسبة داخل نظام كمبيوتر الزبون، بمعنى أن البنك يزود جهاز العميل (الكمبيوتر الشخصي (PC بحزمة البرمجيات – إما مجانا أو لقاء رسوم مالية – وهذه تمكنه من تنفيذ عمليات معينة عن بعد (البنك المنزلي) ، أو كان العميل يحصل على حزمة البرمجيات اللازمة عبر شرائها من الجهات المزودة ، وعرفت هذه الحزم باسم برمجيات الإدارة المالية الشخصية PFM) (Personal–Financial–managementمثل حزمة (Microsoft's Money) وحزمة (ntuits Quicken)وحزمة (Meca's Managing Your Money) وغيرها وهذا المفهوم للخدمات المالية عن بعد هو الذي يعبر عنه واقعيا ببنك الكمبيوتر الشخصي PC banking) (وهو مفهوم وشكل قائم ولا يزال الأكثر شيوعا في عالم العمل المصرفي الإلكتروني.

[1] رهان لطيفي، المجلة الالكترونية للأبحاث القانونية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة مولاي اسماعيل بمنكس، مجلد، 3، العدد،1، 2021، ص84.

إن البنوك الالكترونية برغم علاقتها بالكمبيوتر الشخصي ، فإنها لم تأخذ كافة سماتها ومحتواها من مفهوم بنك الكمبيوتر الشخصي المتقدم الإشارة إليه ، فالبرمجيات التي تشغل البنك الالكتروني ليست موجودة في نظام كمبيوتر الزبون ، والفائدة من ذلك كبيرة، فالبنك أو مزود البرمجيات ليس ملزما بإرسال الإصدارات الجديدة والمتطورة من البرمجيات للعميل كلما تم تطويرها، ويمكن بفضل ذلك أيضا أن يدخل العميل إلى حساباته والى موقع البنك وخدماته من أي نظام آخر في أي مكان أو أي وقت وليس فقط من خلال كمبيوتره الخاص كما هو الحال في فكرة البنك المنزلي أو البنك على الخط. كما أن تعلم استخدام البرمجيات لم يعد متطلبا كالتزام على البنك، فالموقع يتيح. ذلك والعديد من مواقع البرمجيات الشبيهة تقدم مثل هذا التعريف، وفوق ذلك كله فالبنك عبر الانترنت أو بنك الموقع، يتيح مداخل للزبون باتجاه مواقع حليفة أو شبيهة أو مكملة لخدماته، كمواقع إصدار وإدارة البطاقات المالية، أو أمن المعلومات المتبادلة، أو مواقع مؤسسات شهادات التعاقد والتوثيق، أو مواقع تداول الأسهم أو أي مواقع أخرى تقدم أي نمط أو نوع من الخدمات المالية أو الاستشارية عبر البنك المستضيف أو شركائه.

والبنوك الالكترونية بمعناها الحديث ليست مجرد فرع لبنك قائم يقدم خدمات مالية وحسب ، بل موقعا ماليا تجاريا إداريا استشاريا شاملا ، له وجود مستقل على الخط ، فإذا عجز البنك نفسه عن أداء خدمة ما من بين هذه الأطر كان الحل اللجوء إلى المواقع المرتبطة التي يتم عادة التعاقد معها للقيام بخدمات عبر نفس موقع البنك ، بل إن احد أهم تحديات المنافسة في ميدان البنوك الالكترونية أن مؤسسات مالية تقدم على الشبكة خدمات كانت حكرا على البنوك بمعناها التقليدي أو بمعناها المقرر في تشريعات تنظيم العمل المصرفي.[1]

نعرف البنوك الالكترونية على أنها:

عرفه رأي بأنه: يعرف البنك الالكتروني بأنه العمل المصرفي الذي تكون فيه الانترنيت وسيلة الاتصال بين المصرف والعميل، وبمساعدة عدة نظم **(système)** أخرى يصبح عميل المصرف قادرا على الاستفادة من الخدمات والحصول على المنتجات المصرفية المختلفة التي يقدمها المصرف من خلال استخدام جهاز كمبيوتر **(pc)** موجود لديه، ويسمى بالمضيف

[1] رهان لطيفي، مرجع سابق، ص 84.

(host) أو من خلال استخدام أي مضيف اخر وكل ذلك عن بعد وبدون الحاجة للاتصال المباشر بالمصرف البشري.

وعرف كذلك: البنك الالكتروني هو بنك له وجود كامل على شبكة الانترنت ويحتوي موقعه على كافة البرمجيات اللازمة للأعمال المصرفية، حيث يتيح هذا البنك للعميل القيام بكافة الأعمال الخاصة بالبنك عن طريق أي مكان موجود به، وذلك خط يوفره البنك يسمح له بإنجاز كافة معاملاته دون أن يضطر إلى الذهاب بنفسه إلى مقر البنك.

وعرف أيضا: البنوك الالكترونية بمعناها الحديث ليست مجرد فرع لبنك قائم يقدم خدمات مالية فحسب بل موقعا تجاريا وماليا وإداريا واستشاريا شاملا، له وجود مستقل على الخط، فإذا عجز البنك عن أداء خدمة ما من بين هذه الأطروحات الحل اللجوء إلى المواقع المرتبطة بنفس البنك.

وعرفه رأي أخر: تعريف البنوك الالكترونية بمعناها الحديث كذلك بأنها مؤسسات مصرفية تقدم خدمات مصرفية الكترونية، دون وجود فروع، لا يحتاج فيها المستخدم فتح حسابات ليقدم بالتعاقد، لكن عند إرسال المبالغ المسددة يتعين على صاحب الحساب تحويل أمواله الفعلية من البنك العادي إلى حساب البنك الإلكتروني وتحويل إلى الخارج لحساب في أي وقت.

من خلال التعاريف السابقة التي أوردناها للبنوك الالكترونية يمكن القول: أن البنوك الالكترونية مثلها مثل البنوك التقليدية، فقط أن الوسيلة التي تنقل بها المنتجات والخدمات البنكية تكون بالوسائل الالكترونية، باستخدام الإنترنت، وبذلك تمكن عملائها من الوصول لحساباتهم، وإجراء العمليات، والحصول على المعلومات بسهولة أكبر، وبطرق أسرع، دون الحاجة إلى التنقل بين فروع البنك، وهذا مما فيه اختصار للوقت والجهد، والمال، وبالتالي تحقيق أرباح أكثر بالنسبة لهذا البنك.[1]

[1] محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الالكترونية عبر الأنترنت، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 25

تختلف البنوك الالكترونية عن البنوك التقليدية من حيث سرعة التعامل وسهولتها حيث لا تلزم الحضور الشخصي الى البنك على غرار البنوك التقليدية و رغم سهولتها في التعامل الا انعرضة لمشاكل واخطار عديدة وللتعرف اكثر على البنوك الالكترونية ارتايت تقسيم هذا المطلب الى ثلاثة فروع مفهوم البنوك الالكترونية (فرع اول) تعريف البنوك الالكترونية (الفرع الثاني)

الفرع الثاني: خصائص البنوك الالكترونية

أولا: الخصائص

تتمتع البنوك الالكترونية بمجموعة من الخصائص والمتمثلة فيما يلي:[1]

- ✓ **السرية:** إن المعاملات التي تقوم بين البنك والعملاء، مبنية على الثقة التامة، وخاصة تلك التي يمنحها العاملين لديه، فالالتزام بالثقة هي هكذا معاملات، إنما هو التزام عام تفتضيه أصول المهنة، بحكم ان المعاملات التي تحدث تتسم بحساسية فائقة.
- ✓ **البنوك الالكترونية:** فتحت المجال أمام البنوك صغيرة الحجم والتي تعمل في مجال ضيق لتوسيع نشاطها عالميا حيث دخلت إلى أسواق جديدة دون الحاجة إلى التفرغ لذلك، ودون توفير موارد بشرية أو موجودات مادية.
- ✓ **اختفاء الوثائق الورقية للمواصلات:** حيث أن الإجراءات والمراسلات كافة التي تتم بين الطرفين (البنك – العميل) تتم عن طريق شبكة الانترنت أي الكترونيا، ودون الحاجة إلى استخدام الأوراق وبهذا تصبح الرسالة الالكترونية هي السند القانوني الوحيد بين طرفي الخدمة المصرفية عند نشوء نزاع.
- ✓ **كثرة الفروع:** وانتشارها في مختلف المناطق الجغرافية مما يعود بفوائد كثيرة مثل:

–تتمكن هذه الفروع من تحمل المخاطر وتوزيعها فيما بينها، فإذا حدث كساد في منطقة معينة لن يؤثر إلا على هذا الفرع الموجود بهذه المنطقة وحده، أما بخصوص الأرباح التي تحققها الفروع الأخرى فهي تعوض بها الخسارة الناتجة على ذلك الكساد وبتالي هناك يحدث تعاون فيما بينهم

[1] – خيري مصطفى كتانة، التجارة الألكترونية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص187.

-التيسير على عملاء البنك الاجراء معاملاتهم.

- ✓ **الراحة والسرعة:** وهما عاملين أساسين يعتمد عليهما البنك في اغراء العملاء واستقطابهم، فهنا العمليات والخدمات الالكترونية تسلم بسرعة فائقة دون الحاجة إلى الانتظار ككشف الحساب والرصيد مثلا، مع سعي البنك في نفس الوقت إلى توفير أكبر قدر من الراحة لهؤلاء الزبائن من إعداد أماكن مناسبة لاستقبالهم متوفرة فيها جميع الأجهزة التي يحتاجونها لقضاء وقت انتظارهم.

وذلك لمواكبة تطور المعاملات الالكترونية وسرعة نموها مما يحتاج سرعة مثالية في صياغة التشريعات اللازمة لمواكبة هذا التطور والنمو، فهي كل يوم في جديد من حيث الآلات الالكترونية، والبرامج والأنظمة.

- ✓ **حسن المعاملة:** ويعتبر كذلك من أهم الخصائص باعتبار أن الخدمات المصرفية التي تقدمها كافة البنوك هي نفسها، فنجد تداول العميل على بنك معين دون آخر وهذا راجع للمعاملة الحسنة التي يتلقاها العميل من البنك، وهنا يتحول العميل إلى زبون دائم.

الفرع الثالث: أهمية البنوك الالكترونية

تعد معاملات البنوك الإلكترونية، من أهم الدراسات الأساسية في الاقتصاد الرقمي وتتجلى أهميتها من خلال الأثر الفعال والكبير لأعمالها المصرفية الإلكترونية؛ حيث تقوم بتسوية أنشطتها وخدماتها المالية عبر الانترنت مما يحقق لها فوائد كثيرة أهمها ما يلي:
[1]

- ✓ تخفيض النفقات التي يتحملها البنك تجعل تكلفة إنشاء موقع للبنك عبر الانترنت لتقارن بتكلفة إنشاء فرع جديد للبنك وما يتطلبه من مباني وأجهزة وكفاءة إدارية، إضافة إلى أن تسويق البنك لخدمة من موقعه على الانترنت يساعد على امتلاك ميزة تنافسية تعزز من مكانته التنافسية وتؤهله إلى مستوى المعاملات التجارية العالمية.

[1] زايدي حسينة، أهمية البنوك الإلكترونية في تحسين العمليات المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم: العلوم التجارية، تخصص: مالية ومحاسبة، 2012، ص- ص، 9-10.

- ✓ إن توجه البنوك العالمية نحو شبكة الانترنت وما تتميز به من قدرات تنافسية يلزم البنوك الصغيرة ضرورة الارتقاء إلى مستوى هذه التحديات، ووفقا لذلك يقوم العملاء بالمقارنة بين خدمات البنوك لاختيار الأنسب، وبذلك تكون الانترنت عامل منافسة قوي في جذب العملاء.
- ✓ تساهم الانترنت في التعريف بالبنوك والترويج للخدمات المصرفية بشكل إعلامي وهو ما يساهم في تحسين جودة الخدمات المصرفية المقدمة .
- ✓ إن الصرفية الإلكترونية تؤدي إلى تسيير التعامل بين المصارف، وبناء علاقات مباشرة، وتوفير المزيد من فرص العمل والاستثمار وهو ما يساعد على النجاح والبقاء في السوق المصرفية.

استخدام الانترنت يساهم في تعزيز رأس المال الفكري وتطوير تكنولوجيا المعلومات والاستفادة من الابتكارات الجديدة التي يكون لها انعكاس على أعمال البنوك[1]

المطلب الثاني مزايا وعيوب البنوك الالكترونية وانماطها ومتطلباتها

سبق و تطرقنا في المطلب الأول الى تعريف البنوك الالكترونية خصائصها وأهميتها وفي هذا المطلب سنتطرق الى معرفة مزايا وعيوب البنوك الالكترونية (الفرع الأول) أنماط البنوك الالكترونية (الفرع الثاني) متطلبات البنوك الالكترونية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: مزايا وعيوب البنوك الالكترونية:

أولا: المزايا

- ✓ توفير الخدمات المالية للعملاء على مدار **24** ساعة.
- ✓ تقديم معلومات حديثة على حسابات العملاء.[2]

[1] زايدي حسينة، مرجع سابق، ص10.

[2] فريدة قلقول، أهمية أنظمة الدفع الإلكترونية في المصارف (دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR أم البواقي)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، أم البواقي، 2012-2013، ص-ص، 13-14

- ✓ الحصول على نصائح عالية من المصرف سواء من خلال البريد الالكتروني أو شكل مرئي من خلال الكاميرات.
- ✓ الخفض الكبير في التكاليف فبعد أن كان المصرف يقوم بتخصيص الكثير من الأموال لفتح فروع جديدة له كافة المناطق في محاولة منه للتقرب إلى العملاء أصبح لمصرف الالكتروني في منتهى القرب من العملاء بحيث أصبح أقرب من أي فرع لأي مصرف تقليدي وفي نفس الوقت يقوم بكافة الخدمات التي يقوم بتوفيرها المصرف التقليدي العادي وعليه تم تخفيض تكاليف كثيرة من أموال وأيدي عاملة وأجهزة وخلافه كان يكبدها المصرف التقليدي في انشاء فروع جديدة.
- ✓ إمكانية استقطاب أوسع شريحة من الزبائن: تتفرد المصاريف الإلكترونية بقدرتها على الوصول إلى شريحة أوسع من الزبائن دون التقيد بمكان أو زمان معين، كما ننتج لهم إمكانية الخدمة في أي وقت وعلى طول أيام الأسبوع وهوما يوفر الراحة للعميل.
- ✓ إضافة إلى سرية المعاملات التي تميز هذه المصارف راد من ثقة العملاء فيها.
- ✓ تقديم خدمات مصرفية جديدة: تعمل المصاريف الإلكترونية على تقديم جميع الخدمات المصرفية التقليدية، مع تقديم خدمات جديدة عن طريق شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) مثال:
- ✓ ارسال نشرات إعلانية والخدمات المصرفية.
- ✓ كيفية التعامل مع الكميات الالكترونية.
- ✓ معرفة كيفية اداره المحفظة الاستثمارية.
- ✓ معرفة تحويل الأموال بين الحسابات المختلفة.
- ✓ ان المصارف الالكترونية فرصة لتحقيق معدلات أفضل للمنافسة والبقاء في السوق[1]

ثانيا: العيوب

- ✓ ينجم عن التعامل بنظام المصرف الإلكتروني عدة عيوب منها:
- ✓ اتساع الهوة في علاقة المصرف بالعميل وما يمكن أن يترتب عليها من عمليات اقتراض دون ضمانات كافية، وتعرض المصرف لعمليات نصب.

[1] – فريدة قلقول، مرجع سابق، ص14.

- ✓ صعوبة مراقبة المصرف المركزي لحجم السيولة، حيث إن نظام المصرف الإلكتروني يتيح للعميل أن يقوم بتحويل أمواله وبأي مبالغ بضغطة على زر الكمبيوتر أو التليفون خارج حدود الدولة إلى دولة أخرى أو العكس، مما يجعل الدولة عرضة للتأثر بأزمات السيولة سواء بالزيادة أم بالنقصان.
- ✓ إن انجاز الأعمال المصرفية على شبكة ويب مازال معقدا جدا، وإن الكثير من العملاء مازالوا متخوفون من الناحية الأمنية.
- ✓ ظهور المخاطر التنظيمية فنظرا لأن الشبكة تقدم خدمات من أي مكان بالعالم، فإن هناك خطأ في أن تحاول المصارف التهرب من الإشراف والتنظيم مما يضع المصارف المركزية في وضع يصعب عليها فيه فرض رقابتها الكاملة على هذه المصارف.
- ✓ ظهور المخاطر القانونية حيث تنطوي المعاملات المصرفية الإلكترونية على درجة كبيرة من المخاطر القانونية كعدم معرفتها الكاملة بالقوانين والتنظيمات المطبقة في بلد ما قبل أن تبدأ في تقديم خدماتها فيه.
- ✓ من الشائع وطبقا لمصطلحات الانترنت يطلق على المهاجرين لقب المدمرين (هاكرز) حيث أنه من المفترض وحسب ما هو معروف عن هؤلاء أنهم يسعون إلى تدمير الشبكة المعلوماتية حيث أن بعض مواقع التجارة الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية قد تعرضت لهجمات عديدة نظرا للتغيرات في برامج لم يتم تحديثها، كما أن التصنت الإلكتروني هو الآخر محتمل جدا من قبل أولئك الأشخاص نتيجة أنه يمكن الحصول على بعض البيانات والمعلومات الإلكترونية المتسربة من جهاز الكمبيوتر والبعض الآخر من توصيلات الشبكة تم كشفها وتجميعها لتصبح بيانات ومعلومات ذات فائدة، هذه الاختراقات قد تكون خارجية كما قد تكون داخلية، كموظفي المصرف، والتي كان لها أثر سلبي على تطور ونمو العمليات الإلكترونية وبالتالي التجارة الإلكترونية.[1]

مخاطر السمعة: فوجود سمعة سيئة للمصرف من ناحية عدم توفر الوسائل الكافية والمؤكدة للبيانات التي يحتفظ بها المصرف والخاصة بعملائه أو وقوعه في بعض عمليات الاختراق

[1] فريدة قلقول، مرجع سابق، ص14.

لأنظمة الالكترونية، مما يؤثر كثيرا على عدد عملائه ويقلص نشاطات المصرف إلى أقصى حد مما يقلل من أرباحه.

- ✓ المخاطر الأخرى: وهي المخاطر الخاصة بالعمليات المصرفية التقليدية، كمخاطر الائتمان السيولة، سعر الفائدة.....إلخ.

الفرع الثاني: أنماط البنوك الالكترونية

قبل التطرق إلى أنماط البنوك الالكترونية، يجب أن نشير إلى أنه ليس كل موقع لبنك على شبكة الإنترنت هو بنك إلكتروني، خاصة في بيئة العالم العربي التي تتقدم فيها المعايير والتشريعات وهكذا أنواع من البنوك، وهذه تعتبر من بين أهم الإشكاليات المطروحة.

ولكن وفقا للدراسات العالمية وجهات الاختصاص المشرفة سواء كانت الأمريكية أو الأوروبية منها، حددت ثلاث صور أساسية (أنماط) للبنوك الالكترونية على الإنترنيت وهي:[1]

أولا: الموقع المعلوماتي(INFORMATIONAL)

يمثل المستوي الأساسي والحد الأدنى للنشاط الالكتروني المصرفي، يتم من خلال تقديم مختلف المعلومات التفصيلية التي يحتاجها الزبون حول خدماته وبرامجه ومنتجاته المصرفية، وقد أنشأت أغلبية المصارف هذا الموقع بهدف الدعاية والتسويق.3 فالموقع المعلوماتي يقدم للعملاء مختلف التفاصيل والمعلومات العامة عن البنك من جهة، ولكن من جهة أخرى تنشأ مخاطر مرتبطة باستخدامه وهي تشمل:

- ✓ اتخاذ العملاء لقرارات مبنية على معلومات غير مكتملة، لأن الموقع قدم معلومة غير دقيقة وواضحة، حول المنتجات والخدمات، أو حول أسعار منتجاته التي يقدمها البنك.
- ✓ إن الخال الذي يتعرض إليه الموقع من انتهاك والقطاع لأسباب هنية متعلقة بالبنك انسه، اوار على توجه السلام نحو استخدام هكذا مواقع أو الاعتماد عليها.
- ✓ تعرض العميل أو المؤسسة أو أي شخص متعامل مع هذا الموقع إلى تكشف أسراره وخاصة المالية منها وهذا راجع لعدم الفصل الدقيق والصحيح لهذا الموقع على الشبكة الداخلية للبنك.

[1] مسعداوي يوسف، سعيدي جميلة، وسائل الدفع الالكتروني، الملتقى العلمي الدولي الرابع حول: عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية واشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر ص7.

ثانيا: الموقع التفاعلي أو الاتصالي(COMMUNICATIVE)

يسمح هذا الموقع بنوع ما من التبادل بين البنك وعملائه، كالبريد الالكتروني وتعبئة طلبات أو نماذج على الخط أو تعديل معلومات كالبريد الالكتروني وتعبئة طلبات أو نماذج على الخط أو تعديل معلومات القيود والحسابات، أو ما شابه ذلك من المتطلبات المصرفية، ويشمل مواقع المعلومات البسيطة والموقع التفاعلي.[1]

ثالثا: الموقع التبادلي(Transactionnel)

يمكن من خلاله البنك أن يمارس خدماته وأنشطته في بيئة إلكترونية، يسمح هذا الموقع للزبون بالوصول إلى حساباته، وإدارتها وإجراء الدفعات النقدية والوفاء بقيمة الفواتير، وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية وإجراء الحوالات بين حساباته داخل البنك أو مع جهات خارجية مع وجود مراقبة الضمان امان وسرية المعاملات كون الموقع التبادلي يتضمن التبادل الالكتروني لمعلومات العميل والمتعلقة بالتحويل للأموال وفي معلومات سرية، وبتالي فهي تكون عرضه لبعض المخاطر من تلك المترتبة على استخدام الموقع المعلوماتي أو الموقع التفاعلي، ومنه يجب الانتباه إلى مجموعة من المواضيع التخفيف من حدة هذه المخاطر المرتبطة بالموقع ومن أهمها ما يلي:[2]

- ✓ قضايا أمن المعلومات الذي يستخدم هذا الموقع، حتى تتمكن من التعرف على هوية العميل الصحيحة المستخدم لخدمات الموقع، وذلك بتفعيل وسائل دقيقة وحديثة تتماشى أكثر مع طبيعة هذا التعامل، وخاصة في حالة دخول عملاء جدد مجهولي الهوية .
- ✓ الالتزامات المترتبة على البنك في حالة إجراء عمليات من خلال عملاء غير مصرح لهم باستخدام هذا الموقع، وكيفية التعامل مع هذه الالتزامات .
- ✓ ان الفشل في استخدام هذه المواقع كعدم التعرف على هوية العميل المستخدم او من جراء الخداع والقرصنة المرتكبة ضد الموقع يرتب خسائر لا يحمد عقباها، تضر بالبنك في حد نفسه، أو بالعميل المستخدم.

[1] عبد المطلب عبد المجيد، اقتصاديات التجارة الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار الجامعة، الاسكندرية مصر، 2014، ص20.

[2] مسعداوي يوسف، سعيدي جميلة، مرجع سابق، ص8.

- ✓ الانتهاكات المحتملة من قبل المستخدمين لقوانين وتشريعات معينة مثل قوانين تبييض الأموال، وقوانين مكافحة الإرهاب، وطبيعة الترتيبات الواجب على البنك اتخاذها لمنع مثل هذه الانتهاكات والترتيبات الممكن اتخاذها في حالة وقوعها[1]

تعتمد البنوك الالكترونية في تسيير مهامها وتقديم خدماتها لعملائها على ثلاثة أنماط، والممثلة في المواقع الثلاثة التي تم التطرق اليها ما يلي وهي: «الموقع المعلوماتي، الموقع التفاعلي، الموقع التبادلي»، حيث يقوم البنك بتحديد شكل الموقع الالكتروني الذي سيقدم من خلاله الخدمات على مجموعة عن الاعتبارات، أهمها:

- ✓ حاجات العملاء ودرجة الاقبال المتوقع على هذا النوع من الخدمات.
- ✓ درجة المخاطر المرتبطة بشكل الموقع الذي سيختاره البنك، وقدرة البنك على إدارة هذه المخاطر.
- ✓ تكاليف إنشاء الموقع وإداراته وصيانته، وجدوى تقديم الخدمات عبر الانترنت. الخبرات والامكانيات البشرية المتوافرة لدى البنك لتقديم الخدمات عبر الموقع الالكتروني.
- ✓ درجة المنافسة في السوق.

بعد قيام البنوك باتخاذ القرارات حول أي من الاشكال التي سيقدم من خلالها الموقع الإلكتروني خدماته، تأتي عملية تقييم درجة نجاح هذه الأخيرة، وبالتالي تعتمد على مجموعة من المعايير ومن بينهما:[2]

الاسهام في الوصول إلى قاعدة أوسع من المتعاملين.

الاسهام في تخفيض تكاليف التشغيل.

خلق فرص الاستثمار جديدة.

- ✓ تحسين الوضع التنافسي للبنك.

[1] العطرة دغنوش، استخدام الشبكة الانترنت كأداة لتقديم الخدمات البنكية وأثرها على الأداء البنكي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم الإقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2017م، ص21.

[2] زعباب سهام، مرجع سابق، ص22.

وهناك ثلاث صور أساسية للبنوك على الانترنت تتمثل في :[1]

الموقع المعلوماتي: Informationnel: يمثل المستوى الأساسي والحد الأدنى للنشاط الإلكتروني المصرفي ويسمح هذا الموقع للبنك بتقديم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية.

وينطوي هذا النوع من الخدمات على مخاطر متدنية نسبيا بسبب عدم وجود قناة اتصال الكتروني عبر الانترنت تمكن أحدا من الدخول إلى الشبكة "وأنظمة " المعلومات الداخلية للمصرف.

الموقع الاتصالي: Communicative: يتيح هذا الموقع عملية التبادل الاتصالي بين البنك والعملاء مثل البريد الإلكتروني، تعبئة طلبات أو نماذج على الخط، وتعديل المعلومات على القيود والحسابات الاستفسارات وينطوي هذا النوع على مخاطر أعلى.

الموقع التبادلي: Transnational: هو المستوى الذي يمكن القول ان المصرف يمارس فيه خدماته وأنشطته في بيئة الكترونية، حيث تشمل هذه الصورة السماح للزبون بالوصول إلى حساباته وإداراتها وإجراء الدفعات التقليدية والوفاء بقيمة الفواتير وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية وإجراء التحويلات بين حساباته داخل المصرف أو جهات خارجية.

الفرع الثالث: متطلبات البنوك الالكترونية:

- ✓ البنية التحتية التقنية، أولى متطلبات البنوك الالكترونية حيث لبا يمكن لهذه الأجهزة أن تكون معزولة عن بنى الاتصالات وتقنية المعلومات.[2]
- ✓ التطور الاستمرارية ويعتبر من العناصر المميزة بين متطلبات البنوك الإلكترونية.
- ✓ الكفاءة الذاتية المتفقه مع عنصر التقنية هذا أهم الأمور أن تمتد كفاءة الأداء إلى كفاءة الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والقانونية والاستشارية والإدارية المتصلة بالنشاط البنكي الالكتروني والتراض والتأهيل التدربي.

[1] فواطمية حمزة، مستقبل الدفع الالكتروني في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2017-2018، ص40

[2] زعباب سهام، النظام القانوني للبنوك الالكترونية، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر شعبة الحقوق، نخصص: قانون أعمال، كلية العلوم السياسية والقانونية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2018-2019، ص 11.

يقف في نجاح البنوك الالكترونية مجموعة من المتطلبات التي تعتمد عليها هذه الأخيرة في بناء ذاتها والتي تتمثل في:

أولا: البنية التحتية التقنية

أن أولى المتطلبات البنوك الالكترونية، البنية التحتية التقنية، حيث لا يمكن لهذه الأخيرة أن تكون معزولة عن بني الاتصالات وتقنية المعلومات ذلك أن البنوك الالكترونية تحي في بيئة الأعمال الالكترونية والتجارة الالكترونية، فكفاءة البنى التحتية مرتبطة ارتباط وثيق بسلامة السوق الاتصالي الذي لا غنى له نهائيا عن مجتمع المعلومات، والاتصالات التي تقوم على دقة المعابر، وتواؤمها الدولي وفعالية التنظيم، كذلك تقنية المعلومات التي تمثل عنصر أساسي لقيام البناء التحلي، بتوفير الأجهزة والبرمجيات والكفاءة البشرية، وهي من العناصر المهمة للاستمرارية والمنافسة، إذا استخدمت استخدام أمثل وسليم.[1]

أما عن عناصر استراتيجية البناء الحي في حقل الاتصالات التقنية المعلومات، فإنها تتمثل في كيفية تحديد الأغراض والأولويات التي من شانها بطور سوق الاتصالات في الدولة، مع الحرص على مواءمة هدف دخولها للأسواق العالمية مع احتياجات التطوير التقنية، والسياسات التسويقية والخدماتية والتنظيمية، التي يعتمد عليها في سوق الاتصالات وذلك لضمان المنافسة وجذب الاستثمارات، كذلك لحرص على تقديم الالتزامات وتنظيمها لمقدمي الخدمات مع تحديد معايير ومواصفات الخدمة المميزة، في مقدمتها الحفاظ على سرية وخصوصية وأمان وسلامة المعلومات المتبادلة، وتوفير التشريعات القانونية التي تكون واضحة حتى بنى تحديد الالتزامات على أطراف العلاقة وأخيرا تحديد أولويات الدعم وما يتعين أن يكون محلا للتشجيع الاستثماري من قبل الدولة.

وتوفير البنى التحتية العامة يبقى غير كاف دون مشاريع بناء بنى التحتية خاصة المنشأت المصرفية، وعليه يجب توفير بنى وحلول برمجية تتماشى مع الوقت الحالي، وذلك بتقنيات حصرية وكفاءات مميزة للبقاء ضمن المميزين.

[1] زعباب سهام، مرجع سابق، ص 11.

ثانيا: التطوير والاستمرارية

ويعتبر من أهم العناصر للتمييز بين متطلبات البنوك الالكترونية فهذا العنصر هو ضد الجمود والركود الذي لا يتفق ولا يتماشى مع التميز الذي تريد البنوك التقاطه والوصول إليه، وتعتبر هذه المشكلة الأكبر التي تعاني منها البنوك العربية في الوقت الحالي، لأنها لا تهدف إلى اقتحام الجديد، فهي تنظر ما تقوم به البلدان المتقدمة وتعتمد عليه في تسيير بنوكها بشكل دائم، رغم الاختلافات الموجودة بين البيئتين، وبتالي لها عائق كبير في اجتياز المخاطر التي تواجهها، ومبررها في ذلك هو الخشبة على أموال المساهمين، لذلك يجب عليها اعداد الخطة المناسبة لمواكبة كل ما هو جديد وذلك بالسرعة الكبيرة في انجاز.[1]

ثالثا: الكفاءة الأدائية المتفقة مع عصر التقنية.

من أهم الأمور أن تمتد كفاءة الأداء إلى كافة الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والقانونية والاستشارية والإدارية المتصلة بالنشاط البنكي الالكتروني، وهي تقوم على فهم احتياجات الأداء والتواصل التأهيل والتدريبي.

رابعا: الرقابة التقديمية.

اعتمدت اغلبية مواقع البنوك الالكترونية على عدة سياسات تساهم في نجاحها كاعتمادها لجهات مشورة في تخصصات التقنية، والتسويق والقانون والنشر الالكتروني، لتقييم فعالية وأداء موقعها، لكن هناك فهم غير سوي يسود مجتمعنا اليوم، لربطهم نجاح هذه المواقع بعدد الزيارات، وهذا أمر غير صحيح في معظم الأحيان، حتى وان كان مؤشرا حقيقيا على سلامة وضع الموقع على محركات البحث.[2]

المبحث الثاني: ماهية نظام الدفع الإلكتروني

أدى التطور التقني واستخدام الحاسب الآلي وشبكة الأنترنت إلى تطور كبير في التعاملات المالية والتجارية حيث دفع هذا الواقع الجديد بالمؤسسات المالية والمصرفية إلى إيجاد أنظمة دفع إلكترونية متنوعة وإيجاد وسائل دفع تكون بديلا للنقود التقليدية ويمكن استخدامها في أي وقت

[1] عامر إبراهيم قنديلجي، التجارة الألكترونية وتطبيقاتها، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان– الأردن ص 171.

[2] عامر إبراهيم قنديلجي ، المرجع السابق، ص172.

ومن أي مكان، لذلك ظهرت أنظمة الدفع الإلكتروني إلى جانب أنظمة الدفع التقليدي لتتوافق طبيعة التصرفات القانونية والعقود التي تتم باستخدام وسائل التقنية الحديثة.

ولمعرفة ماهية نظام الدفع الالكتروني قسمنا هذا المبحث الى مطلبين مفهوم نظام الدفع وخصائصه (المطلب الأول) مشاكل نظام الدفع الالكتروني ومستقبله وأهميته (المطلب الثاني) .

المطلب الأول: مفهوم نظام الدفع وخصائصه

يعتبر نظام الدفع دليل على تطور الدول فكلما كان نظام الدفع متطورا كان اقتصاد الدولة قوي

ومع تطور الزمن اصبح هنالك نظام دفع الكتروني يختلف عن نظام الدفع التقليدي وهذا ما سيتم معرفته في هذا المطلب الذي ارتايت تقسيمه الى تعريف الدفع الألكتروني (الفرع الأول)

خصائص الدفع الالكتروني (الفرع الثاني) أطراف الدفع الالكتروني (الفرع الثالث).

الفرع الاول: تعريف الدفع الإلكتروني

" نظام الدفع الالكتروني هو مجموعة من الوسائل والتقنيات الالكترونية التي تسمح بتحويل الأموال بشكل مستمر وآمن وذلك لتسديد دين ما على السلع والخدمات بصفة تغني العلاقة المباشرة بين المدين والدائن"[1]

تعتبر وسائل الدفع الالكتروني محركا رئيسيا لتطوير الحياة الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية فهي تساعد على الارتقاء وزيادة العائدات والمساهمة في استثمار الموارد البشرية بالشكل الأمثل، كما أنها تساعد في بناء حكومة عالية الأداء واقتصاد تنافسي مزدهر، وتتيح بناء شراكات جديدة ومفيدة وتوفر للعملاء خيارات إضافية في مجال وسائل الدفع [2]

[1] محمد أمين الرومي، التعاقد الألكتروني عبر الأنترنت، المطبوعات الجامعية، مصر، 2004، ص 03.

[2] محمد أمين الرومي المرجع نفسه، ص10.

أولا: نظام الدفع

ينتج نظام الدفع عن مميزات ثقافية وتاريخية واقتصادية لأي بلد، وكذا التطورات التكنولوجية وقبل أن تتدخل التكنولوجيا فإن هذه المميزات تحدد أشكال وطرق استعمال الدفع في بلد ما[1]

1- **مفهوم النظام:** إن أي نظام هو عبارة عن مجموعة من العناصر المتفاعلة فيما بينها من أجل تحقيق هدف محدد، وهذه العناصر تمثل مداخلات النظام، يتم المزج فيها بينها، على أساس مجموعة من الموارد والاجراءات، قصد تحقيق نتائج مرغوبة (أهداف) تسمى مخرجات النظام.

2- **مفهوم الدفع:** تدل كلمة دفع على إطفاء دين أو تسوية التزام

3- **مفهوم نظام الدفع: Système da paiement:** يعبر عن مجموعة المؤسسات والتنظيمات والقواعد والأدوات والقنوات التي تتم من خلالها عملية الدفع ما بين الوحدات الاقتصادية، ومنه فإن أنظمة الدفع لا يفرضها القانون بل تنتج عن مميزات ثقافية وتاريخية واجتماعية واقتصادية لأي بلد وكذا التطورات التكنولوجية فإن هذه المميزات تحدد أشكال وطرق استعمال وسائل الدفع.

الفرع الثاني: خصائص الدفع الالكتروني

إن أليات الدفع يجب أن تستجيب لعدة خصائص إذا أرادت أن تلقى القبول العام من جهة وأن يصادق عليها من جهة أخرى وهذه الخصائص تنقسم إلى قسمين: تطبيقية وتشريعية.[2]

ثانيا : الخصائص التطبيقية:

أي من المنظور التطبيقي وتنقسم إلى خصائص الاستعمال وخصائص القبول

1. خصائص الاستعمال: وتتضمن ما يلي:

القبول: قبل جعل النظام حقيقة يجب أن تتمتع البنية التحتية بقبول واسع وهذا من أجل ضمان فعالية النظام وقابلية للحياة.

تكلفة المعاملة: تكلفة استعمال آلية الدفع يجب أن تتناسب مع قيمة المعاملة في حد ذاتها وكلما اقتربت من الصفر كلما كان جيدا.

---

[1] محمد أمين الرومي ، مرجع سابق، ص32.

[2] محمد أمين الرومي ، مرجع السابق، ص35.

المرونة: هذا يعني أن آليات الدفع يجب أن تكون بمقاييس تستجيب لمختلف الاحتياجات وليست مرتبطة بموقع أو بنوع محدد من المعاملات، كما يجب أن تكون محررة من القيود وغير مستقلة عن حماية الأشخاص الطبيعيين.

2. خصائص القبول: وتتضمن ما يلي:

اتاحة النظام: وهي خاصية يجب أن تكون موجودة في كل وقت وبطريقة غير متقطعة وخاصة في سياق المعاملات الدولية.

تقسيم الوحدات: يجب أن تتميز آليات الدفع بخاصية تقسيم الوحدات لكي توزع على الدفع في معاملات حيث يرتبط تقسيم الوحدات بتكلفة المعاملات المقدرة سابقا، ولقد اقترحت هذه الخاصية من أجل المعاملات صيغة القيمة.

سهولة الاستعمال: إن عملية الدفع يجب أن تكون سهلة التنفيذ وتعتبر هذه الخاصية مهمة لنجاح النظام لأن الدفع يجب أن يكون سهل سريع، ويمكن استعماله بالنسبة للمستهلك والتاجر.[1]

3. خصائص التشريعية:

أي من وجهة نظر القانون وتتضمن الجانب الأمني والجانب السري.

الجانب الأمني: يقصد بالتأمين" تحقيق الحماية لمحتوى الرسائل أو البيانات ضد محاولات التغيير أو التعديل أو المحو خلال كافة مراحل التبادل وضمان التحقق من شخصية كل من المرسل والمستقبل.

وتعتبر هذه الخاصية الأكثر أهمية والتي يجب توفرها في نظام الدفع ويجب أن تتوفر ثلاثة مميزات لنجاح هذا النظام وهي جودة النظام، عدم التراجع عن الدفع الحاصل والثقة في الآليات المستعملة.

الجانب السري: يقصد بالسرية "اختفاء محتوى الرسائل والبيانات بطريقة مناسبة تمنع التعرف على محتوياتها خلال تحريرها أو حفظها أو تناولها.

1 محمد أمين الرومي ، مرجع السابق، ص40.

في ميدان الدفع يقصد به سرية المعلومات والبيانات عن الدائن والمدين والتي توجد في البطاقات أو في ذاكرة الكمبيوتر حيث تجب حمايتها وحفظها.

الفرع الثالث: أطراف الدفع الالكتروني

تتضمن عملية الدفع الإلكتروني تواجد ثلاث أطراف رئيسية متمثلة في[1]

مصدر أداة الدفع الإلكتروني: وهي مجموعة المصارف المنتشرة في جميع أنحاء العالم والتي تمنح الزبون أداة الدفع وتكون مسؤولة عن دفع مديونية الزبون.

الزبون: هو ذلك الشخص الذي يقوم بالشراء الإلكتروني عبر الأنترنت والذي لا بد أن يكون لديه وسيلة للدفع الإلكتروني كبطاقة الائتمان.

البائع: هي تلك المؤسسة المتعاملة مع الزبون والتي تقبل بطاقة الدفع الإلكتروني التي يحملها الزبون، ويجب أن يكون له حساب تجاري خاص به في إحدى المؤسسات المالية. تجارية.

المؤسسة المصدرة لحساب الانترنت التجاري: هي مؤسسة يكون للتاجر والزبون حساب تجاري معها والتي تعطيه تفويضا بالخصم من بطاقة الائتمان الخاصة بالزبون بعد التأكد من أن البطاقة سارية المفعول وتقوم بتحويل المبلغ إلى حساب التاجر، وتحصل المؤسسة المالية المصدرة للبطاقة على مستحقاتها عبر شبكة دفع مشتركة.

منفذ الدفع: وهو ذلك النظام الذي تقوم المؤسسات المالية المتخصصة بتوفيره من أجل الربط بين المركز التجاري والمؤسسة المصدرة لحساب الأنترنت التجاري الخاص بالتاجر والزبون.

المعالج: هي مؤسسات مالية تقوم بإدارة عمليات بطاقة الائتمان وتتولى معالجة عمليات التحويل، ذلك والمعالج يرتبها بالمركز الإلكتروني نيابة عن المؤسسة المانحة للحساب التجاري الخاص بالأنترنت ويتم عبر منفذ البيع.

[1] فواطمية حمزة، مستقبل الدفع الالكتروني في الجزائر، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، الشعبة: علوم اقتصادية، تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2018، ص-ص، 9-10.

المطلب الثاني: مشاكل الدفع الإلكتروني ومستقبله وأهميته

لنظام الدفع الالكتروني خصائص وأهمية له أيضا مشاكل ومستقبل وأهمية وهذا ما سيتم تحديده في مشاكل نظام الدفع الالكتروني (الفرع الأول) مستقبل نظام الدفع الالكتروني (الفرع الثاني) أهمية نظام الدفع الالكتروني (الفرع الثالث) .

الفرع الأول: مشاكل الدفع الإلكتروني

لعل أهم المشكلات التي تعوق تقدم وانطلاق التجارة الالكترونية هي مشكلات الدفع الالكتروني، فالأمر الذي لا يخفى على الفطنة أن غالبية– إن لم يكن كل – المعاملات التجارية تتمخض في النهاية عن التزام.[1]

بالوفاء بمبلغ نقدي، ولما كان التاجر لا يتمكن من حمل كل نقوده معه، فقد ظهرت أدوات ووسائل للوفاء تقوم مقام النقود مثل الأوراق التجارية، بل إن التاجر لا يلجأ لمثل هذه الوسائل للوفاء فحسب، بل للائتمان أيضا.

إذا لم يكن لدى التاجر الامكانية أو الرغبة بالوفاء الفوري بالالتزام، ومن ثم تبين عصب أي معاملة تجارية يتمثل في وسائل الدفع فيها، وإن ازدهار أي معاملة تجارية رهين بتنظيم آمن وفعال لوسائل الدفع.

وليس غريبا بعد كل ذلك أن نقرر أن تفعيل وتأمين الدفع الالكتروني هو الوسيلة الناتجة لازدهار الميان التجاري بصفة عامة داخليا أو دوليا وسواء في شكله التقليدي أو شكله الالكتروني.

والواقع أن الدفع الالكتروني يواجه عدد من المشكلات وإذا كان المجال لا يتسع لدراسة تفصيلية لهذه المشكلات سنتعرض لأهم هذه المشكلات.

1-المشكلات النفسية:

مازال العامل النفسي للمتعاملين يقف عائقا أمام التجارة الالكترونية بصفة عامة ووسائل الدفع الالكتروني بصفة خاصة، فمن الناحية النفسية نجد ان المتعامل لا يتقبل إبرام الصفقات من

[1] – محمد أمين الرومي، مرجع سابق، ص8

خلال شبكة الانترنت اللهم إذا كانت هذه الصفقات ضئيلة القيمة، أما إذا كانت كبيرة القيمة فهو يفضل الالتقاء المباشر بالمتعامل الآخر من خلال مجلس عقد واحد يتم فيه الاتفاق على كافة بنود التعاقد.[1]

وبطبيعة الحال فإن هذا العامل النفسي ليس موجودا لدى الكافة بدليل أن هناك معاملات تتم من خلال الوسائط الالكترونية، ولكنها لم تزدهر لتتخذ شكل الظاهرة العامة، بل أنه لا يمكن القول ان هذه المعاملات الالكترونية، رغم أنها أبرمت من خلال الوسائط الالكترونية إلا أن أسلوب الدفع لا يتم دائما من خلال هذه الوسائط.

فغالبا ما يفضل الأفراد التعامل بالنقود بالمقارنة بوسائل الدفع المشتقة من النقود لأنها تحمي خصوصياتهم، ذلك أنهم لا يضطرون إلى أن يعرفوا أنفسهم للبائعين أو أي مؤسسة مالية طالما أنهم يقدمون النقود، هذا بخلاف بطاقات الائتمان مثلا والتي تستفيد منها بعض المنظمات في تحليل أنماط الاستهلاك للأفراد واستخدام هذه المعلومات في أغراض تسويقية وغير ذلك.

وفي حالة النقود الرقمية مثلا والتي تصدر من خلال البنوك مع احتفاظ البنك برقم يسمى " الرقم المرجعي" نجد ان البنك يستطيع أن يعلم من خلال الرقم المرجعي لمن تم اصدار هذه النقود ومن حصل عليها بعد ذلك مما يؤدي إلى انتهاك سرية المستهلك.

ولعل العلاج الناجح لهذه المشكلات النفسية يتمثل في إيجاد وسائل فنية وتشريعية تكفل موثوقية هذه المعاملات، وتكفل أيضا معرفة كل طارئ للآخر وحماية بعض الخصوصيات التي يحرصون عليها.

[1] مدحت صالح، أدوات وتقنيات مصرفية، غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة السنة، 2001، ص144.

2- المشكلات القانونية:

صعوبة التحقق من صحة النقود الالكترونية وعدم قبولها أو عدم الاعتراف بها.

مشاكل الإثبات حيث أن إدخال بعض عمليات الأداء الالكترونية يسقط الإثبات المكتوب بواسطة المستندات الورقية، وعليه فان المشكل المطروح على البلدان له جانبين.[1]

اثبات الهوية للعميل: إن التعبير عن الإدارة من طرف صاحب البطاقة يتم بطريقتين: إما بوضع إمضاء على فاتورة معدة من رف التاجر بواسطة جهاز مسلم من طرف المصدر للبطاقة ففي هذه الحالة تكون وسيلة الإثبات كتابية، وإما أن يعبر عن إمضاءه في شكل إمضاء آلي وهو تشكيل رقم سري على آلة الحاسوب.

صحة محتوى العمليات: لقد تمكن الأداء الالكتروني من إلغاء المستندات المكتوبة بخلاف وسائل الدفع التقليدية كالشيك والأثر الوحيد عند هذه المعاملات هي التسجيل على الشريط الممغنط لحاسوب البنك أو المتعاملين يساو بذاكرة البطاقة من جهة والوصل الصادر عن التجهيز الآلي لدى البنك من جهة أخرى.[2]

سبق وأن ذكرنا أنه لاعتماد أي وسائل للدفع الالكتروني لكي تحل محل النقود الحقيقية يجب أن يتوفر فيها عنصر السرية الأمر الذي يطرح إشكالية التناقض بين ضرورة المحافظة على سرية المعاملات من جهة باعتبارها حق من حقوق الافراد وحق الدولة في استخدام كافة الوسائل المتاحة للقضاء على الجريمة.

ولمواجهة هذه المشاكل تسعى مختلف المؤسسات الدولية المختصة في هذا المجال إلى تطوير أنظمة دفع أخرى تأخذ بعين الاعتبار المشاكل السابقة وتحاول قدر الإمكان التقليل منها.

3- مشكلة عدم الأمان المعلوماتي:

مازالت التجارة الإلكترونية بوجه عام والتجارة من خلال الانترنت بوجه خاص المخاطر التقليدية التي تواجهها أنظمة المعلومات من عمليات القرصنة مثل الفيروسات الالكترونية التي

---

[1] مدحت صالح، أدوات وتقنيات مصرفية، مرجع سابق، ص10.

[2] مدحت صالح، مرجع سابق، ص144.

تتم على أرقام بطاقات الائتمان، بل وعلى الأنظمة الالكترونية للبنوك، والتي من خلالها يتم معرفة أرقام حسابات العملاء والتحويل غير المشروع للأموال، ومثل عمليات النصب الإلكتروني التي تمارس بعض مواقع الانترنت لابتزاز المستهلكين. كل هذه المشكلات تؤدي إلى الإحساس بالخطر المعلوماتي وتؤدي إلى تعميق الهاجس النفسي بعدم التعامل من خلال وسائل الدفع الالكتروني، وكل هذه المشكلات أيضا لابد أن تدفع أهل التقنية وأهل التشريع لمواجهتها من خلال وسائل فنية وقانونية، ليس غريبا بعد ذلك أن يظهر ما يسمى بعقد التامين الإلكتروني والذي يتم فيه التامين من الأخطار المعلوماتية.

4- مشاكل مرتبط بالاقتصاد:

ظهور النقود الالكترونية وانتشار البطاقات قد يشجع عمليات غسيل الأموال.

انتشار النقود الالكترونية قد يثير مشكلات أمام الحكومة يما يخص رقابتها على النقد المتداول وصعوبة التحكم في عرض النقود خاصة إذا توسعت الشركات الخاصة في النقود.

الفرع الثاني: مستقبل نظام الدفع الالكتروني

تعتبر وسائل الدفع الالكتروني محركا رئيسيا لتطوير الحياة الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية فهي تساعد على الارتقاء وزيادة العائدات والمساهمة في استثمار الموارد البشرية بالشكل الأمثل، كما أنها تساعد في بناء حكومة عالية الداء واقتصاد تنافسي مزدهر، وتتيح بناء شركات جديدة ومفيدة وتوفر للعملاء خيارات إضافية في استعمال وسائل الدفع.[1]

ولهذه الأسباب تقوم المؤسسات العالمية في مختلف الدول بتطوير وسائل الدفع الالكتروني ولمعرفة أحدث ما توصلت عليه تكنولوجيا الدفع الرقمي ستلقي نظرة على مؤتمر دي والذي تحدث فيه الحاضرون عن مستقبل الدفع الالكتروني والتقنيات المستقبلية التي من المتوقع أن تصبح سائدة نذكر منها.

- ✓ الدفع باستخدام الهواتف المتحركة وذلك بمساعدة أجهزة الهاتف الذكية التي تحتوي على تقنية تسمى "حقل الاتصال القريب" وبذلك تصبح عملية الدفع متاحة في أي مكان مهما كانت القيمة المطلوبة.

[1] مسعداوي يوسف، سعيدي جميلة، مرجع سابق، ص9.

- ✓ بطاقات الدفع المقروءة ضوئيا التي يتم استخدامها في تسديد الفواتير الصغيرة، وإجراء عمليات الدفع بكفاءة أعلى أثناء التسوق أو التنقل بالمواصلات العامة.
- ✓ الملصقات واللوحات الإعلانية الذكية التي تستخدم تقنية "وسائل تحديد التردد اللاسلكي "المدمج في الملصقات واللوحات الإعلانية وعند مكاملة هذه التقنيات مع الهواتف الذكية ستوفر بيئة متكاملة لإجراء عملية الدفع أو الاتصال بالعملاء.
- ✓ منصات الدفع اللاسلكية في منافذ البيع و مصممة بشكل خاص للتجار الذين لا يملكون خطا ثابتا أو الباعة المتنقلين، مثل مندوبي المبيعات أو عمال الصيانة والكهرباء والبائعين الذين يتجولون على الشواطئ.
- ✓ لوحات المفاتيح الافتراضية وهي خاصة بالهواتف المتحركة والأجهزة الرقمية الشخصية وأجهزة أخرى، حيث تتيح الطباعة بواسطة اللمس بسرعة كبيرة وتتسم هذه اللوحات بأنها فائقة التطور وسهلة الاستخدام.

الفرع الثالث: أهمية نظام الدفع الالكتروني

يتمثل أطراف العلاقة التعاقدية بالنسبة لوسائل الدفع الالكتروني في المستهلك (أولا) التجار(ثانيا) والمصارف العاملة في مال الدفع الالكتروني(ثالثا)[1]

أولا: بالنسبة للمستهلك: ما يهتم المستهلك هو أن يكون يصدد وسيلة دفع تغطية مميزات إضافية لتلك المتوافرة في الوسائل التقليدية، فتعله يشعر بالراحة والفائدة من جزء استخدام هذه الوسائل الجديدة، وتتعدد الأسباب التي تدفع بالمستهلك إلى الشعور بأهمية وسائل الدفع الالكتروني، واهمها:

- ✓ الاستفادة من الفارق بين قيمتها المعروضة والقيمة المختزنة: قد يقوم المصدر بيع هذه الوسائل بقيمة تقل عن القيمة المختزنة.
- ✓ العمولة في الاستعمال: تظهر هذه الميزة من خلال ما توفره وسائل الدفع الالكتروني.
- ✓ الشعور بالأمان والخصوصية: تعتب وسائل الدفع الإلكترونية طريقة دفع جاهزة توفر على المستهلك حمل النقود وما يترتب على ذلك من مخاطر ضياعها أو سرقتها.

[1] – زاي عثمان، **النظام القانوني للدفع الإلكتروني**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ماجستير في قانون الأعمال، كلية الحقول والعلوم السياسية، جامعة الطاهر مولاي، سعيدة، **2019-2020**ص **25**

- ✓ الاستغناء عن حمل دفتر الشبكات: إن اتعامل بوسائل الدفع الالكتروني يفضل بالنسبة لحاملها على التعامل بالشبكات، إذ تجنبه حمل دفتر شيكات قد يعرضه ضياعه او سرقته لمخاطر جسيمة.
- ✓ تكلفة تداولها زهيدة: إن تحويل النقود الالكترونية عبر الانترنت أو الشيكات الأخرى أو الدفع عبر البطاقة أو أي وسيلة دفع أخر، أو حتى بالنسبة للنفقات التي يتكبدها العميل في سبيل الانضمام إلى نظام البطاقات، يعد ذا تكلفة زهيدة وأقل مقارنة باستخدام الأنظمة المصرفية التقليدية، حيث تستوفي نسب ونفقات على كل صفقة تجري عبرها.

ثانيا: بالنسبة للتجار: يقوم التجر باستقبال المستهلكين الذين يرغبون في التخليص بوسائل **الدفع** الالكتروني، وذلك بعد قيامهم بإتمام التجهيزات الخاصة بالدفع بهذه الوسائل، وأهم الأسباب التي تغري التجارة بقبول هذه الوسائل:[1]

- ✓ ضمان الدفع: حيث يعلم التجار أن القيمة الالكترونية التي قام المستهلك بدفعها لهم قابلة للتحويل إلى نقود عادية بدون أدنى شك، وذلك بضمان المؤسسة التي قامت بإصدارها، إذ لا مجال للادعاء بعدم كفاية الحساب المصرفي للمستهل، أو عدم وجود ائتمان خاص به.
- ✓ ترويج وزيادة مبيعات التجار/حيث تؤدي وسائل الدفع الإلكترونية إلى خلق حافز الانفاق لدى حاملها، فتعطيه شعورا بالمقدرة على الشراء في أي وقت، خصوص أن الدفع بالوسائل الحديثة لا يرتب ذات الشعور الناتج عن الدفع بالعملة الادية،
- ✓ استقطاب عملاء جدد: وذلك من خلال الاستفادة من الحملات الدعائية التي يوظفها مصدر النقود لاسيما للمؤسسات التي تقدم الخدمات.
- ✓ الحماية الإضافية للمال: من خلال إنقاص حجم النقود السائلة لدى التجار، وتقليل الاحتفاظ بمبالغ كبيرة في متاجرهم، فضلا عن تفادي الأخطاء الواردة في أثناء عملية عد النقود، لكون عملياتها آلية بالكامل.
- ✓ توفير ميزة تنافسية: بالنسبة للتاجر الذي يقبل التعامل بهذه النقود، فإنه يستقطب المستهلكين الذين يتعاملون بها، مايزيد من نسبة الأرباح لديه.

[1] زاي عثمان، مرجع سابق، ص25

- ✓ التلازم مع التقنية الحديثة في مجال التسويق: فعن طريقها يستطيع التاجر التعرف على عملائه، وتحسين مستوى مشترياتهم، والبيع عن طريق شبكة الانترنت.

ثالثا: بالنسبة للمصارف العاملة في مجال الدفع الإلكتروني:[1]

تظهر أهمية الدفع الإلكتروني بالنسبة للمصارف العاملة في هذا المجال من خلال العوامل التالية:

- ✓ الاستغلال المتوازن: ويقصد به التوازن في نفقات الإصدار والإيرادات المحصلة من استعمال وسائل الدفع الالكتروني.
- ✓ الحصول على دخل وذلك من خلال استيفاء رسوم إصدار البطاقة وتحديدها، وتخلف هذه الرسوم من مصدر إلى آخر.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال هذا الفصل يمكن القول أن البنوك الالكترونية هي بنوك تقوم بأعمالها البنكية باستغلال تكنولوجيا المعلومات والاتصال عبر شبكة الإنترنت وذلك لتقديم كافة الخدمات بالسرعة والدقة اللازمين وبأقل تكلفة وجهد في ظل تحقيق مزايا عديدة التي لم تستطيع البنوك التقليدية تحقيقها .

إن ظهور نظام الدفع الإلكتروني شجع على قيام خدمات مصرفية إلكترونية ووسع الآفاق أمام التجارة الإلكترونية حيث أن هذا النظام يحقق هدف واحد هو تاريخ الوظائف الاقتصادية بشكل أيسر وأنجح على أساس دعامة السرعة التي تتميز بها الميدان الاقتصادي.

[1] زاي عثمان، مرجع سابق، ص26

الفصل الثاني

الإطار القانوني للشيك الالكتروني

الفصل الثاني: الإطار القانوني للشيك الالكتروني

تمهيد

إن الشيك الذي ظهر مع إنشاء البنوك والمصارف لم يبق محتفظا بشكله وبدوره التقليدي فحسب، بل تطور مع تطور قانون الصرف، ويساير العملات والسوق النقدية ويصنع له مكانة كلما تقدم العلم وتغير خط الحياة، لذلك نحاول في هذه الأسطر معرفة أحكام الشيك وتطورها من الشيك التقليدي الورقي إلى ظهور الشيك الحديث المجسد في الشيك الإلكتروني الذي تولد عن الثورة المعلوماتية التي غيرت الكثير من الممارسات وقضت على أساليب لم تعد تساير عصر السرعة في تنفيذ العمليات والدقة في تسييرها دون بذل العناء الذي كانت تتطلبه، أي التخلص من الشكلية المعرقلة لإجراء التصرفات التي اختصرت فيها المسافات والتي لم يعد لها معنى بعد ظهور الأنترنت.

وقد أرتأيت تقسيم هذا الفصل الى مبحثين ماهية الشيك اللالكتروني وكيفية التعامل به (المبحث الأول) النظام القانوني للشيك الألكتروني (المبحث الثاني) .

المبحث الأول: ماهية الشيك الالكتروني وكيفية التعامل به

تكاد تكون الأوراق التجارية الالكترونية الوسيلة الأمثل لحل مشكلة المعاملات التجارية على الصعيدين المحلي والدولي، حيث تتجلى الأهمية العلمية لتكتنف هذا الموضوع المتميز بالحداثة في كافة المجتمعات وخاصة على المستوى العملي، والتي تمثل واقعاً علمياً وعملياً ملموس في الحياة المعلوماتية المتطورة للمجتمعات، والتي أضحت كذلك من خلال التحول إلى مجتمع معلوماتي وأصحاب اقتصاد رقمي لزيادة الإنتاجية وسرعة الوفاء وزيادة الائتمان التجاري في جميع أنحاء البلاد.

ولقد قسمنا هذا المبحث الى مطلبين مفهوم الشيك الألكتروني (المطلب الأول) كيفية التعامل بالشيك الألكتروني (المطلب الثاني) .

المطلب الأول: مفهوم الشيك الالكتروني

الشيك الإلكتروني يعتبر أداة مستحدثه للدفع الإلكتروني وأحد نتاج الثورة لتكنولوجية والتجارة الإلكترونية الدولية وسيتم التعرف عليه أكثر من خلال تعريف وخصائص الشيك الإلكتروني وأنواعه (الفرع الأول) أطراف الشيك الإلكتروني وبيان تأثيراته (الفرع الثاني) تمييز الشيك الإلكتروني عن باقي التعاقدات (الفرع الثالث).

الفرع الأول: تعريف وخصائص الشيك الإلكتروني وأنواعه

أولا: تعريف الشيك الإلكتروني

من خلال ما يلي سنعرض لتعريف الشيك الالكتروني وتحديد أنواعه ثم لتمييزه عن نظيره العادي.

التعريف التشريعي:

نشير في البداية أن المشرع الجزائري لم يعرف بصفة صريحة الشيك الإلكتروني، على خلاف بعض التشريعات التي عالجت هذا الموضوع ، ونذكر منها على سبيل المثال التشريع الأردني واليمني والسوداني فقد عرفه هذا الأخير بأنه: " ورقة مالية أو تجارية قابلة للتداول الكترونيا"، أما المشرع المغربي فقد اكتفي فقط في المادة 239 من مدونة التجارة بذكر البيانات الإلزامية التي ينبغي أن يشتمل عليها الشيك البنكي، كما أنه قليلة هي التشريعات التي أخذت

مبادرة وضع تعريف محدد للشيك الورقي، منها على سبيل المثال القانون الفرنسي المؤرخ في 14 يونيو 1865، وكذلك قانون المعاملات التجارية الاتحادي لدولة الإمارات العربية رقم 18 لسنة 1993 في المادة 483، وقانون التجارة الأردني رقم 12 الصادر سنة 1966 في 14 يونيو المادة 123 منه.

ولكنه تبين لنا بصفة ضمنية اعتماد المشرع الجزائري وتبنيه لآلية الشيكات الإلكترونية وذلك بعد اطلاعنا على نص المادة 69 القانون 03 /11 المتعلق بالنقد والقرض التي نصت على "تعتبر وسائل الدفع جميع الوسائل التي تمكن كل شخص من تحويل الأموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل" بالإضافة إلى نص المادة 3 من نظام بنك الجزائر رقم 03/97 المتعلق بغرف المقاصة وبالرجوع إلى المادة 502 ق. ت التي تنص على أنه "يعد التقديم المادي للشيك إلى إحدى غرف المقاصة بمثابة تقديم للوفاء. يمكن أن يتم التقديم أيضا، بأية وسيلة تبادل الكترونية محددة في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

وأكد على ذلك نص المادة 06 من القانون رقم 18/05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية والذي جاء فيها (وسيلة الدفع الإلكتروني: كل وسيلة دفع مرخص بها طبقا للتشريع المعمول به تمكن صاحبها من القيام بالدفع عن قرب أو عن بعد، عبر منظومة إلكترونية.

ومن كل ذلك يتبين لنا اعتراف المشرع الجزائري بإمكانية استعمال الشيكات الإلكترونية في مختلف التعاملات بين الأفراد سواء في التعاملات التجارية أو العادية، وهذا ما يعتبر مؤشر إيجابي وقفزة نوعية نحو تنظيم استعمال هذه التقنيات الحديثة عبر مختلف قنوات الاتصال المفتوحة.[1]

التعريف الفقهي

وذهب رأى آخر أطلق عليه تسمية الشيك الذكي ويعرفه بأنه:

نظام لإنتاج واستخدام شيكات بنكية جديدة مزودة بشرائط ممغنطة أو خلايا مدمجة على الأجزاء السميكة من الشيك لعلاج مشكلة تزوير الشيكات وعدم وجودة أرصدة لها وإتمام تداولها

[1] خرباش جميلة، الشيك الالكتروني أداة وفاء عن بعد في التجارة الالكترونية، مجلة البيبان للدراسات القانونية والسياسية، المجلد3، العدد1، 2018. ص183.

الفورى، حيث تتضمن إصدار شيكات بنكية تحمل بيانات مرئية مطبوعة مسجل عليها بيانات غير مرئية مخزنة مشفرة تقرأ بواسطة قارئ مناسب"

ومن ثم فإن الشيك من الأوراق التجارية التي استفادت من تقنية المعلومات والمعالجة الالكترونية، فالبنوك تعد طرفا أساسياً في الوفاء بها بل وتحصيلها، ولما كانت البنوك تستعمل دائما وسائل المعالجة الالكترونية، فإن الشيك من أهم الأوراق التجارية التي تخضع لمثل هذه المعالجة.[1]

فضلا على أن الشيك لا بد وأن يكون على نموذج بنكي، وهذا يسمح للمؤسسات المالية بوضع النموذج الذي يتلاءم مع المعالجة الالكترونية للبيانات، بالإضافة إلى ذلك نرى أن التعامل بالشيك الالكتروني من شأنه تسهيل العمل البنكي بشكل عام، على اعتبار أن الشيك ويشكله التقليدي من أكثر الأوراق التجارية استخداما، ومن أكثر الوسائل التي تتعرض للاستخدام غير المشروع، كما أن الجرائم المرتبطة بهذه الوسيلة تشكل حيزاً لا يستهان به من نسبة الملفات الرائجة أمام المحاكم الجنائية.

وتقوم فكرة الشيك الالكتروني على استخدام الوسائل الإلكترونية لإنشاء الشيكات الكترونيا، ففي سنة ١٩٩٨ تم اقتراح نظام شيكات أمن Safe Check) باستخدام دفتر شيكات الكترونية يعتمد على وكيل يتواجد في الحاسب الشخصي لحاملي الشيكات، ويتم التحقق من سلطة إصدار الشيكات وفقا لنظام الشيكات الأمن الذي يمنع الخطر الناجم عن الخطأ أو ويلاحظ أن العديد من الدول قد لجأت إلى إصدار شيكات الكترونية لاستخدامها في إتمام عمليات الأداء الالكتروني بين أطراف المعاملات التجارية من خلال وسيط ثالث يسهر على عملية الوفاء، ولا تختلف معالجة هذا النوع من الشبكات عن نظام معالجة الشيكات العادية سوء النية في إصدار الشيكات الالكترونية[2]

[1] ماهر مصطفى محمود، الشيك الالكتروني، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق –جامعة حلوان، ص9-11

[2] ماهر مصطفى محمود، مرجع سابق، ص11.

ثانيا: خصائص الشيك الإلكتروني

يكمن الشيك الإلكتروني في خصائص عدة نذكر منها:

1- الشيك الإلكتروني أو طبيعة شكلية لقد نصت المادة (21) من قانون المعاملات الإلكترونية الأردني رقم (15) لسنة ٢٠١٥ على أن يحدد البنك المركزي الأردني وبمقتضى نظام يصدر لهذه الغاية ما يلي.... الشروط والإجراءات والمتطلبات الفنية والتقلية للشيكات الإلكترونية، ومواصفات النظام الإلكتروني الواجب تطبيقها لتقديم الشيكات وعرضها وتفاصيلها إلكترونياً"، يستفاد من ذلك الطبيعة الشكلية للشيك الإلكتروني فهو تصرف شكلي لا يكون صحيحا، إلا إذا تم في الشكل الإلكتروني الذي نص عليه المشرح، ويتضمن بيانات محدده قانونا لتعتبر بعدها شيكا إلكترونياً.[1]

ويترتب على إغفال هذه الشكلية كلها أو بعضها أن يفقد الشيك الإلكتروني قيمته بأن يبطل، ويمكن أن يتحول إلى سند إلكتروني عادي، وهذا الشكل الذي نص عليه المشرع يؤدي إلى خضوع الشيك الإلكتروني إلى قواعد القانون الصرفي، وهذه الشكلية الخاصة بالشيك الإلكتروني تميزه عن غيره من وسائل الدفع الإلكترونية مثل البطاقات، وكذلك تميزه عن الشيك التقليدي.

2- الكفاية الذاتية للشيك الإلكتروني الهدف من بيانات الشيك الإلكتروني التي نص عليها المشرع هو تحقيق كميته الثانية التقرير الالتزام وتحديده، ولإثبات مضمونه من حيث أشخاصه وقيمته وتاريخه واستحقاقه، حيث يتم الشبك الإلكتروني فوته من ذاته لاندماج الحق فيه بصلب الشيك الإلكتروني، مما يجعل الحق ينتقل مع الشيك الإلكتروني، ويجعل له كيان قائما بذاته، فلا يحيل ولا يستند إلى واقعة خارجية ولا إلى علاقة قانونية سابقة أو لاحقة لإنشائه.

[1] مها عطا الله عجلان السلطاني العنزي، نحو تنظيم قانوني للتعامل بالشيك الإلكتروني في دولة قطر، رسالة استكماليه لمتطلبات كلية القانون، للحصول على درجة الماجستير في القانون الخاص، كلية القانون، جامعة قطر، 2021، ص- ص، 18-24.

وهذه الخاصية مشتركة في كل الأوراق التجارية، وذلك لأنها تقوم مقام النقود، إلى جانب قابليتها للتداول بالطرق التجارية، وذهبت محكمة التمييز الفطرية في ذلك أن الشيك الورقي هو بطبيعته 36 ورقة تجارية ويخضع في ذلك لأحكام قانون التجارة." حيث إنه لا يتم تداوله بطرق الحوالة المدنية، والتي لا تتناسب مع طبيعة الأعمال التجارية، وخاصة التجارة الإلكترونية.[1]

3- القابلية للتداول إلكترونياً

ما يتميز به الشيك الإلكتروني عن الأوراق التجارية التقليدية القابلية للتداول بالطرق الإلكترونية .وإذا كان الشيك الإلكتروني يقوم مقام النقود في المعاملات الإلكترونية، باعتباره وسيلة للوفاء بالديون والالتزامات؛ إلا أن هذا الدور لا يتم بطريق المناولة أو التظهير أو التسليم كما هو الشأن في الأوراق التجارية التقليدية، حيث ذهبت محكمة التمييز القطرية إلى اعتبار الشيك الورقي قابل للتداول بطريق التظهير، أما الشيك الإلكتروني فتتم عملية التداول فيه إلكترونيا بطريق الإنترنت، وذلك عن طريق قيام الساحب بملء الشيك الكترونيا ويرفعه إلكترونيا، ويرسله إلى السعيد الذي يقوم بدوره بالتوقيع عليه بمفتاحه الخاص، ويرسله إلى البنك الذي عليه أن يتأكد من صحة الشيك ثم يصرفه.[2]

4- محل الشيك الإلكتروني

تتفق جميع الأوراق التجارية التقليدية منها والإلكترونية بأن محلها يجب أن يكون مبلغاً من النقود، حيث ذهبت بعض المحاكم المصرية إلى أنه يشترط لصحة الورقة التجارية أن يكون محلها مبلغا من النقود؛ إذ أن الصكوك الإلكترونية أو الورقية التي يمثل موضوعها بضاعة ما، لا يعد ضمن الشيكات الإلكترونية ولا الأوراق التجارية بصفة عامة؛ ويرجع ذلك إلى الدور الذي يقوم به الشبك في الحياة العملية، فهو يقوم بدور النقود في المعاملات دون حاجة إلى استعمال النقود ذاتها .

[1] مها عطا الله عجلان السلطاني العنزي، مرجع سابق، ص19.

[2] مها عطا الله عجلان السلطاني العنزي، المرجع السابق، ص19

ثالثا: أنواع الشيك الالكتروني

تنقسم الشيكات الالكترونية إلى نوعين: شيك الكتروني على دعامة ورقية وشيك الكتروني ممغنط ويعد هذا الأخير أكثر انتشارا في المجال المصرفي وملاءمة لسرعة الأعمال المصرفية وتطوير الخدمات البنكية التي يعول عليها للمنافسة بين البنوك.[1]

1_**الشيك الالكتروني الورقي:** السندات التجارية الالكترونية الورقية هي التي تصدر منذ البداية بصورة تقليدية على محرر ورقي يتم معالجته الكترونيا وإدخال مضمونها على دعامة الكترونية ،أو هي عبارة عن تخزين معلوماتي للمعلومات المشكلة للشيك.

فالشيك الالكتروني الورقي هو عبارة عن شيك ورقي يتضمن نفس البيانات الشكلية التي يخضع الشيك الورقي عادة، وهذا هو المقصود حينما تضيف عبارة معالج الكترونيا بصورة جزئية ، سواء عند تقديمه للبنك، أو عند تظهيره لباقي الأطراف، ويتم ذلك عن طريق قيام المصرف بنقل البيانات على شريط ممغنط عن طريق الماسح الضوئي ويتم تداول هذا الشريط .

2-**الشيك الالكتروني الممغنط:** يختلف هذا النوع من الشيكات عن النوع الأول إذ يختفي في هذا النوع الورق منذ بداية إنشاء الشبك حيث يتم تسجيل بيانات الشباك مباشرة على شريط ممغنط وبالتالي فهي شكل حد متطور بالمقارنة مع الشيك الالكتروني الورقي وذلك لأنه يتسم بالبساطة الشديدة من الناحية المادية اذ تتجلبب ضرورة التحرير المبدلي على الورق بينما يقوم الساحب في حالة الشيك الالكتروني الورقي بتسليم مصرفه شيك حقيقي ورقي هذا الازدواج في العمليات لا يحدث في صورة الشيك الالكتروني الممغنط وهذا الأخير يشمل الخصائص القانونية نفسها للشيك الورقي ولكنه لامادية، واللامادية هذه تسمح بتخفيض التكاليف، وبالتقديم والتيسير للدفع ويعتبر هذا النوع الأكثر انتشارا في المجال المصرفي لأنه يمتاز بالبساطة لعدم تحريره على الورق ويصبح عمل البنك أسهل وأسرع من النوع الأول[2]

[1] خرباش جميلة، مرجع سابق، ص186.

[2] خرباش جميلة، مرجع سابق، ص187

الفرع الثاني: أطراف الشيك الإلكتروني وبيان تأثيراته

أولا: أطراف الشيك الإلكتروني

الشيك الإلكتروني كالشيك العادي يتكون من ثلاثة أطراف وهما الساحب والمستفيد والمسحوب عليه أو البنك، وهذه الأطراف تهدف لأي إنجاز بالشيكات الإلكترونية، وتربط هذه الأطراف علاقة قانونية سابقه على تحرير الشيك أو لاحقه لكتابة الشيك، ويتم التعبير عن إرادة أطراف الشيك الإلكتروني خلال الوسائط الإلكترونية كالبريد الإلكتروني بدون المواجهة أو لاوجود لامادي بين الأطراف مما يصح الحكم على هذه العلاقة القانونية نتيجة هذا التفاعل القانوني أنها في حكم الانعقاد في مجلس واحد[1]

، فأما عن أطراف الشيك الإلكتروني فهم كالآتي:

أ- الساحب

الساحب هو العميل المرخص له باستعمال الشيك الإلكتروني، وقد يبرم هذا الشخص العديد من التعاقدات لتوفير السلع والخدمات، بحيث يقوم بشراء هذه السلع من خلال الوسائط الإلكترونية، ويقوم باتخاذ الشيك الإلكتروني كوسيلة للوفاء به في هذه التعاقدات والخدمات، ويجب أن يتفق مع البنك على تسوية المعاملات التجارية الإلكترونية، ومن ثم يجب أن يكون الساحب عميلا للبنك ولديه حساب فيه.[2]

كما أن الساحب هو الملتزم بتدبير الرصيد لأنه تلقي مقابلا للشيك عند إصداره[3]

، ويجب على الساحب أن فيرغ لأمر بالدفع في محرر يوقعه بنفسه أو يضع عليه بصمته أو خامته، ولو كان الشيك مكتوباً بخط غيره أو بالآلة، كما يجوز أن يُكتب الشيك على ورق عادى ويعتبر شيك كلام مدت تضمن البيانات الإلزامية، المنصوص عليها في نظام الأوراق التجارية.

وتوقيع الساحب واسمه في الشيك من البيانات الضرورية التي تفيد رضائه بالالتزام الوارد فيه، وبهذا التوقيع أيضا يتأكد عنصر المديونية وإلا فقد الشيك قيمته النظامية، كما أن ذكر اسم

---

[1] عبد الباسط محمد، إبرام العقد عبر الإنترنيت، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010، ص43.

[2] شريف هنية، الشيك الالكتروني كوسيلة حديثة للوفاء، المجلد الأول، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، الجزائر، ص117.

[3] عوض، علي جمال الدين، الأوراق التجارية، السند الأردني -الكمبالية- الشيك، دراسة للقضاء، مطبعة جامعة القاهرة، القاهرة، 1990، ص173.

الساحب يسهل للحامل الاهتداء به، وقد نص نظام الأوراق التجارية صراحة على ذلك :" يشتمل الشيك على البيانات الآتية: ..... و- توقيع من إنشاء الشيك.[1]

وجرى العرف المصرفي على أن الساحب يضع صورة توقيعه في البنك ليستطيع المضاهاة بين توقيع الساحب لديه وتوقيعه لدي البنك ليستطيع البنك إجراء مضاهاة بين توقيع البنك وتوقيع الساحب لديه على الشيكات المحررة من جانبه، وبالتالي تقوم البنوك عادة بالحصول على نموذج توقيع للساحب أو العميل لاستخدامه في المضاهاة بين توقيع الشيك والتوقيع الذي لدى البنك، فإذا وجد خلاف بين النموذج والشيك المقدم للوفاء فإن البنك يمتنع عن صرف الشيك.[2]

ب-المستفيد

المستفيد هو التاجر الذي يقبل التعامل بالشيك الإلكتروني مع المستهلك بناء على اتفاق مسبق بينه وبين المستهلك، من خلال تقديم سلعة أو خدمة عبر البيئة الرقمية أو العادية، بحيث يعرض البائع السلعة في متجره الإلكتروني ويرغب الحصول على قيمتها من المشتري، وهذا المشتري هو الساحب، وهذه القيمة تكون بوسيلة الشيك الإلكتروني الذي يحرره الساحب إلى المستفيد، كما يلزم وجود حساب لدي البنك المسحوب عليه حتى تكتمل إجراءات الوفاء بالشيك وفقا لاتفاق مبرم بينه وبين البنك المسحوب عليه.[3]

وفي الشيك العادي يُعرف المستفيد بأنه من يحرر الشيك لصلاحه ويلزم تعيينه في الصك، ويجوز أن يحرر الشيك باسم المستفيد وبدون شرط لأمر، ونوع الشيك في هذا الحال يثير بعض التساؤلات كونه شيك إسمي أم أذين أم لحلامه، وتأتي أهمية ذلك في تحديد كيفية تداول الشيك والمعيار الذي يلتزمه البنك المسحوب عليه لتحدي المستفيد حامل الشيك وصاحب الحق في الوفاء، كما أن الشيك قد يحرر مصلحة الساحب بأن يقال ادفعوا لأمرى، وهذا لا يعتبر شيكاً لعدم الزام الساحب بشيء ولا يستكمل صورته كشيك إلا منذ أول تصرف ناقل لملكيته إلى الغير،[4]

---

[1] نايف مسفر محمد الغامدي، أحكام الوفاء بالشيك الإلكتروني، بكالوريوس القانون، كلية الأعمال، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، مجلية العلوم الانسانية العربية، المجلد-1- العدد-3- 2020 ص39.

[2] عبد الله محمد العمران، الأوراق التجارية في النظام السعودي، طبعة معهد الإدارة العامة، الإدارة العامة للبحوث، الرياض، ط2، 1414ه ص294.

[3] عرفات تركي، الوجيز في أحكام الشيك وفقا للنظام السعودي في ضوء نظامي الأوراق المالية والتنفيذ، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، ط1، 1430، ص17.

[4] عوض، علي جمال الدين، المرجع السابق، ص175.

وقد أوجب النظام بعض البيانات الإلزامية في الشيك بحيث:

"يشتمل الشيك على البيانات الآتية :

- ✓ كلمة (شيك) مكتوبة في متن الصك باللغة لايت كتب هبا .
- ✓ أمر غير معلق على شرط بوفاء مبلغ معني من النقود .
- ✓ اسم من يلزمه الوفاء (المسحوب عليه)
- ✓ مكان الوفاء .
- ✓ تاريخ ومكان إنشاء الشيك
- ✓ توقيع من إنشاء الشيك (الساحب)"[1]

كما نص النظام على حلاتين يكون الصك فيهما شيكاً رغم خلوه من أحد البيانات المحددة في المادة الواحد والتسعون من نظام الأوراق التجارية، وهذه لحالات أوردتهما المادة الثانية والتسعين بحيث:" الصك الخالي من أحد البيانات المذكورة في المادة السابقة لا يعتبر شيكا إلا في الحلاتين الآتيتين:

- إذا خلا الشيك من بيان مكان وفائه اعتبر مستحق الوفاء في المكان المبين بجانب اسم المسحوب عليه، فإذا تعددت الأماكن المبينة بجانب اسم المسحوب عليه اعتبر الشيك مستحق الوفاء في أول مكان منها، وإذا خلا الشيك من هذه البيانات أو من أي بيان آخر اعتبر مستحق الوفاء في المكان الذي يقع فيه المحل الرئيسي للمسحوب عليه .
- إذا خلا الشيك من بيان مكان الإنشاء اعتبر منشأ في المكان المبني بجانب اسم الساحب".[2]

ووفقا لهذه المواد السابق السابقة يكون تعيني المستفيد في الشيك العادي ليس من البيانات الإلزامية المطلوبة في الشيك بل هي من البيانات الاختيارية بخلاف الكيميائية والسند لأمر الذي يجب فيهما توقيع المستفيد.

كما أن الشيك العادي يقتصر التوقيع فيه على الساحب دون اشتراط توقيع المستفيد، مما ميز الشيك الإلكتروني ويعد أكثر أماناً من الشيك العادي لان توقيع المستفيد يعطي أهمية إتمام الوفاء ويختلف الشيك الإلكتروني عن الشيك العادي من حيث توقيع المستفيد والذي يعد إلزاميا

[1] نايف مسفر محمد الغامدي، مرجع سابق، ص39.

[2] نايف مسفر محمد الغامدي، مرجع سابّق، ص40.

الشيك الإلكتروني) ومن ضرورة توقيع المستفيد، بجانب الساحب ومن ثم أهمية توقيعا إلكترونيا لصحة الشيك الإلكتروني، وهو ما لازم فيه نظام التعاملات الإلكترونية في حلاة تحرير السجلات الإلكترونية ولايت يعد السجل الالكتروني أحد تلك السجلات.[1]

ج- المسحوب عليه

يقصد بالمسحوب عليه: البنك أو المؤسسة المالية الذي يصدر شيكات لعلمائه، وينفذ تعليمات العلماء بالوفاء وفقا للأنظمة والقانونين، من خلال الخدمات المصرفية المقدمة، ومنها خدمة الدفع بالشيك الالكتروني لايت تكون مسحوبة على حساباتهم لديه، ومتنح العميل الشيك الإلكتروني بشروط محددة لسداد المعاملات الإلكترونية.[2]

كما أن هناك البنوك الإلكترونية أو ما يعرف ببنك الكمبيوتر الشخصي والتي تعد أكثر البنوك الإلكترونية انتشارا في العلم المصرفي، ويقوم فيها البنك بتزويد العميل بمجموعة من لبرامج بمقابل أو بدون مقابل، يقوم العميل بتحميل هذه البرامج على جهاز الكمبيوتر الخاص به ثم يقوم بإتمام معلوماته مع البنك عن بعد.[3]

ويرتبط هذا المفهوم بإتمام العميل أو العميل لمعاملاته مع البنك من خلال شبكة الإنترنت، والذي يستطيع من خلالها إدارة حسابه البنكي كما لو كان يتعامل مع المسحوب عليه مباشرة.[4]

ويكون لدى البنك وسيط يقوم بتوطيد العلاقات وتوثيقها بين الأشخاص اللذين يعتمدون على الوسائط الإلكترونية، والتأكيد على إصدار التوقيعات من أصحابها، وربط هوية مرسل المحرر الإلكتروني بالتوقيع على المحرر الإلكتروني وذلك لان لامهم لدى أطراف الشيك الإلكتروني هو التأكد من أن البيانات الواردة عليه، من تحديد لاسم الساحب وغريه، وتوفر رصيد في حساب الساحب هو أهم ما يريد الحصول عليه.[5]

---

[1] نايف مسفر محمد الغامدي، مرجع سابق، ص42.

[2] ابراهيم بن صالح العمر، النقود الانتقامية دورها وأثرها في الاقتصاد الاسلامي، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض،1994.

[3] عوض، علي جمال الدين، المرجع السابق، ص143.

[4] أحمد زكي بدوي، معجم المصطلحات التجارية التعاونية، عربي-انجليزي-فرنسي، دار النهضة للطباعة والنشر، بيروت، 1943م، كلمة بطاقة ائتمان.

[5] نايف مسفر محمد الغامدي، مرجع سابق، ص179.

ثانيا: بيان التأثيرات الشيك الالكتروني

للشيك الالكترونية عدة مزايا وعيوب وهي:[1]

مزايا الشيك الالكتروني:

للشيك الالكترونية جملة من المزايا التي تقدمها لمستعملها، مصدرها، التاجر كما يلي:

بالنسبة لحاملها: تحقق وسائل الدفع الالكتروني لحاملها مزايا عديدة أهمها سهولة ويسر الاستخدام، كما تمنحه الأمان بدل حمل النقود الورقية وتفادي السرقة والضياع، كما أن لحاملها فرصة الحصول على الائتمان المجاني لفترت محددة، كذلك تمكنه من إتمام صفقاته فوريا بمجرد ذكر رقم البطاقة.

بالنسبة للتاجر: تعد أقوى ضمان لحقوق البائع، تساهم في زيادة المبيعات كما أنها أزاحت عبء متابعة ديون الزبائن طالما أن العب يقع على عاتق البنك والشركات المصدرة.

بالنسبة لمصدرها: تعتبر الفوائد والرسوم والغرامات من الأرباح التي تحققها المصارف والمؤسسات المالية، فقد حقق City Bankأرباح من حملة البطاقات الائتمانية عام 1991 بلغت 1 بليون دولار.

عيوب الشيك الالكتروني:

رغم أن الشيك الالكترونية تمتلك عدة مزايا لكن هذا لا يفسر خلوها من بعض العيوب التي يؤثر على مستعملها ، مصدرها ، التاجر كما يلي:

بالنسبة لحاملها: من المخاطر الناجمة عن استخدام هذه الوسائل زيادة الاقتراض والإنفاق بما يتجاوز القدرة المالية، وعدم سداد حامل البطاقة قيمتها في الوقت المحدد يترتب عنه وضع اسمه في القائمة السوداء.

بالنسبة للتاجر: إن مجرد حدوث بعض المخالفات من جانبه أو عدم التزامه بالشروط يجعل البنك يلفي التعامل معه ويضع اسمه في القائمة السوداء وهو تكبد التاجر صعوبات جمة في نشاطه التجاري.

بالنسبة لمصدرها : أهم خطر يواجه مصدريها هو مدى سداد حاملي البطاقات للديون ما يعني المستحقة عليهم وكذلك تحمل البنك المصدر نفقات ضياعها.

[1] رحيم حسين ، مداخلة بعنوان :" التجارة الالكترونية والنقد الالكتروني : أزمة الثقة في وسائل وطرق الدفع الالكتروني ومحاولات علاجها " ، ملتقى دولي حول التجارة الالكترونية ، جامعة الالكترونية ، جامعة ورقلة ، -3- 2004 ص24.

الفرع الثالث: تمييز الشيك الإلكتروني عن باقي التعاقدات

أولا: تمييز الشيك الإلكتروني عن العقد الإلكتروني

إن العقد الإلكتروني يتميز عن باقي العقود بأنه عقد مبرم عن بعد، أي أن هناك مسافة بين المتعاقدين «فالتعاقد الإلكتروني الإنترنت يعد تعاقد بين حاضرين حكما، حيث أن هناك تباعد مكاني بين البائع أو المنتج وبين المستهلك، ولكن هناك في الغالب أتخاد زمني بين الطرفين، فالطرفين لا يجمعهما مجلس عقد واحد.[1]

يختلف الأمر بالتعاقد عن طريق البريد الإلكتروني، فعند وجود فاصل زمني بين الإيجاب والقبول فإن التعاقد هنا يكون بين غائبين من حيث الزمان والمكان وهذه الحالة تقترب من حالة الفاكس العادي، أما لو كان الإيجاب والقبول في نفس الوقت كالتعاقد عبر الهاتف فلابد بين حاضرين زمانا لأنه لا يوجد فترة زمنية تفصل بين الإيجاب والقبول. بينما التعاقد شبكة المواقع.

ففي هذه الحالة يدخل الشخص إلى موقع ما على الشبكة، ويمكن له وضع إجابة وينتظر فترة زمنية لتلقي الإجابة فهنا نكون أمام تعاقد بين غائبين، أما إذا تم القبول فورا فنكون أمام حالة تعاقد بين حاضرين زمانا، وكذلك الحال في المحادثة المباشرة.[2]

ثانيا: تمييز الشيك الإلكتروني عن الشيك التقليدي

بداية علينا أن نبين إن الصك الالكتروني يتضمن شروط وإجراءات الصك التقليدي نفسها، ويخضع الى الإطار القانوني نفسه المقرر في الصكوك الورقية ويأخذ نفس المسارات التي تتخذها من لحظة إصداره مروراً بعملية التسليم ثم التحصيل والقيد في الحساب وكذلك يحتوي على البيانات نفسها التي يحملها الصك الورقي كالمبلغ والتاريخ واسم الساحب والمسحوب عليه والمستفيد، إلا إن الصكوك الالكترونية تكتب بواسطة أداة الكترونية مثل الحاسوب ويتم تحريرها والتعامل بها بالبريد الالكتروني عبر شبكة الانترنت . وبالرغم من ذلك فإن هناك اختلافات بينهما.[3]

---

[1] أبا خليل، ماجد محمد سليمان، العقد الالكتروني، مكتبة الرشد ناشرون، المملكة العربية السعودية –الرياض- الطبعة الأولى ص 34.

[2] أبا خليل، ماجد محمد سليمان، مرجع سابق ص69.

[3] خرباش جميلة، مرجع سابق، ص184.

-لذا فإن أوجه الشبه بين الصك الالكتروني والصك الورقي تتمثل في النقاط الآتية :

من حيث الشكل : إن كلا نوعي الصك التقليدي والالكتروني يتشابهان من حيث الشكل فالصك التقليدي لابد من أن يكون له شكل معين يتمثل بالبيانات الإلزامية التي نصت عليها المادة (138). قانون التجاري العراقي رقم 30 لسنة 1984 والتي تتضمن لفظ شيك مكتوباً في الورقة بالغة التي كتبت بها، وأمر غير معلق على شرط بأداء مبلغ معين من النقود، وأسم من يؤمر بالأداء (المسحوب عليه) ومكان الأداء ، وتاريخ إنشاء الصك ومكان إنشائه، وأسم وتوقيع من أنشأ الصك (الساحب) ، أما إذا خلت الورقة من أحد هذه البيانات فلا يعتبر شيك ويفقد صفته كورقة تجارية.

كذلك الحال بالنسبة للصك الالكتروني باعتباره وثيقة الكترونية يحتوي على البيانات الإلزامية الآتية (رقم الصك، واسم الدافع، ورقم حساب الدافع، واسم البنك، واسم المستفيد، والقيمة التي ستدفع، ووحدة العملة المستعملة، وتاريخ الصلاحية، والتوقيع الالكتروني للدافع ، والتظهير الالكتروني للصك لصالح المستفيد).[1]

وهذا يعني أن المصارف عادة تقوم بتحرير صكوك تأخذ شكلاً معيناً بحيث يصعب تقليده ويتم ترقيمها بأرقام متسلسلة ، وقد يشترط المصرف عدم التزامه بدفع الصكوك التي لا تحرر وفق النموذج المعتمد من قبله، لذلك فإذا سحب العميل صكا لابد أن يتضمن هذا الصك رقماً متسلسلة من قبل المصرف (119). وكذلك الحال بالنسبة للبيانات الاختيارية أيضاً يمكن إدراجها في الصك الالكتروني كما هو الحال في الصك التقليدي، حيث أجازت القوانين إضافة بيانات اختيارية يتفق عليها الأطراف بشرط أن لا تخالف النصوص الأمرة أو الأعراف التجارية أو النظام العام والآداب العامة، ولا تخرج الفك عن خصائصه الجوهرية ومن هذه البيانات (بيان عدم قابنية الصاك للتداول، وبيان عدم الضمان، وبيان وصول القيمة (سبب تحرير الصال) ، وبيان الرجوع بدون مصاريف وبيان القيد في الحساب) وفيها من البيانات التي يرغب الأطراف في إدراجها، وإن هذه البيانات ذاها قد ترد في الصك الالكتروني والتقليدي (الورقي).

دفتر المكوك الالكتروني التحقق الهدف والوصيفة نفسها التي يحققها دفتر الصكوك العادية.

[1] جميلة خرباش، مرجع سابق ص185.

الصكوك الالكترونية تخضع لطرق التدقيق نفسها التي تعتمد في الصكوك الدرقية حيث خضع لكل المعالجات الصيفية ماعدا التي تمس الطابع المادي.

أما أوجه الاختلاف بين الصك الالكتروني والصك التقليدي(الورقي) فسنبينها من خلال النقاط الآتية:

من حيث الوقت المستغرق: إن تسوية المدفوعات عن طريق الصكوك الالكترونية تستغرق وقت أقل من ن الصكوك التقليدية التي قد تستغرق تسويتها وقت طويل من خلال غرف المقاصة، كذلك الحال بالنسبة لتدقيق صحة الصك فإن الصك الالكتروني يكون تدقيقه أسرع من الصك الورقي، حيث إن الموظف المختص يفحص صحة الصك الالكتروني عن طريق آلة تقوم بفك الرموز، وإن الوقت الذي تستغرقه الآلة في ذلك أقل من الوقت اللازم لفحص التوقيع اليدوي.

من حيث الأمان: إن الصك الالكتروني أكثر أمناً من الصك التقليدي يسبب صعوبة تزويره ، وتوفير العديد من وسائل الحماية والالكترونية من أهمها بروتوكول الصفقات الالكترونية الأمنة (Electronique Transaction Secure) الذي يوفر شهادات الكترونية تضمن الشخصية الالكترونية للمدين والبنك المشترك به وحسابه البنكي.[1]

من حيث آلية كتابة الصك: الصك الالكتروني يكتب بشكل إلكتروني بينما الصك الورقي فإنه يشترط فيه أن يكون مكتوبة بخط اليد وموقعاً من قبل الساحب لكي يكون قانونياً وصالحاً للاستخدام.

من حيث الرسوم: إن الصكوك الالكترونية في حالة التراجع عن دفعها لا تتحمل الرسوم التي تتحملها الصكوك الورقية المراجعة.

من حيث عملية المقاصة: إن عملية المقاصة في الملاك الالكتروني تتم بطريقة الكترونية وهذا ما يجعلها تتم في نفس اللحظة لوجود آلية الشريط الممغنط أو خلية التخزين التي تتيح إمكانية التأكد من وجود رصيد المسك اليا عن طريق شبكة اتصالات ترتبط بها جميع البنوك العاملة والمشاركة في النظام المقاصة الالكترونية ، أما المسك الورقي (العادي) فعناء تقديمه للبنات لتحصيل قيمته يستغرق وقتاً في عملية المقاصة يتجاوز عاليا 24 ساعة إذا كان السكان في مدينة واحدة ، وفي حالة اختلاف المدن فإن العملية تستغرق مدة 18 ساعة. مما يستلزم معه

[1] جميلة خرباش، مرجع سابق، ص186..

وجود أعداد كبيرة من الموظفين التغطية الجهد المطلوب بذله في وقت عدد وهذا يتطلب تكاليف كية، لذا فإن تداول الصك الالكتروني يكون أقل كلفة من الورقي ، فقد است التجارب في الولايات المتحدة الأمريكية إلى تكلفة استخدام المال الالكتروني عبده أقل من ثلث تكلفة استخدام الصكوك الورقية الأمر الذي أدى إلى قيام بعض الهيئات الحكومية في ولاية فرجينيا الأمريكية بالبدء في دفع المستحقات على الولاية الكترونياً وذلك ابتداء من مايو 1994.

ويختلف الشيك الورقي عن الشيك الإلكتروني فيما يخص بعض البيانات التي تعد إجبارية في هذا الأخير إذ يتعين على التشريع الجزائري تبنيها واعتبارها إلزامية لصحة الشيك ومن بينها أساسا:

-بيان الرقم التسلسلي للشيك، فكل صك يجب أن يحتوي على رقم مخالف للصك الأخر مستقل وقائم بذاته، لهذا فإن الشيك الإلكتروني يستخدم مرة واحدة لتعامل واحد فقط، بمعنى أحادية الصك الإلكتروني، فهذا البيان هو الذي يعطي الأمان للتعامل بالشيك.

ذكر رقم حساب الساحب واسم البنك وتاريخ صلاحيته، إذ يستوجب ورودها في هذا الأخير لاستخدام الوسائل الإلكترونية للتعامل[1]

– إدراج البيان المتعلق برقم الشيك الذي لابد أن يستوفيه الشيك الإلكتروني، الذي يكون مطبوعا أصلا على نموذج الشيك التقليدي المسلم من البنك لعميله.

– تحديد اسم المستفيد تحديدا دقيقا بالإضافة إلى رقم حسابه واسم البنك الذي يتعامل معه وإلا استحال على البنك الذي يتعامل معه الساحب دفع المبلغ والوفاء بالشيك.

ثالثا: تمييز الشيك الإلكتروني عن السفتجة الالكترونية

تعرف هذه الأخيرة على أنها ورقة تجارية محررة وفقا للشكل القانوني، يأمر بمقتضاها شخص يسمى الساحب شخصا آخر يسمى المسحوب عليه بأن يدفع لشخص ثالث يسمى المستفيد، أو لأي شخص يعينه هذا الأخير مبلغا معينا في وقت محدد أو بمجرد الاطلاع."

يمكن القول أن السفتجة الالكترونية عبارة عن محرر شكلي ثلاثي الأطراف معالج الكترونيا بصفة كلية أو جزئية، يتضمن أمر من شخص يسمى الساحب الى شخص آخر يسمى المسحوب

[1] جميلة خرباش، مرجع سابق، ص187.

عليها بأن يدفع مبلغا من النقود الى شخص ثالث يسعى المستفيد لدى الاطلاع أو في تاريخ معي[1]

ما يمكن ملاحظته من خلال تعريف السفتجة الإلكترونية، هو أنها – مثلها باقي الأوراق التجارية الالكترونية– لا تختلف على نظيراتها الورقية إلا من حيث البيئة التي يتم الوفاء بها، لذلك فهي لا تختلف من حيث الشكل عن السفتجة التقليدية ، بل تعد تقليدية مع ضرورة استيفاء بعض البيانات التي تفرضها طبيعة السفتجة الإلكترونية وهي:

- ✓ اسم بلك المسحوب عليه .
- ✓ رقم حساب المسحوب عليه في هذا البنك .
- ✓ اسم الفرع الذي يوجد لديه حساب المسحوب عليه .
- ✓ وجود بند للقبول .
- ✓ وجود بند للضمان الاحتياطي.

في وقتنا الحالي، وفي الدول المتقدمة أغلبية السفاتج المحررة يتم معالجتها إلكترونيا، وهذا باستعمال الدعائم الالكترونية عوض الدعائم الورقية وهذا مالا يلمسه في الدول العربية.[2]

[1] أبو بكر حبيلس، النظام القانوني للوفاء الالكتروني، مذكرة مكملة نيل شهادة الماستر في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945-قالمة- 2019-2020، ص-ص، 24-25.

[2] أبو بكر حبيلس، مرجع سابق، ص25.

المطلب الثاني: كيفية التعامل بالشيك الإلكتروني

يختلف الشيك الألكتروني عن الشيك التقليدي من حيث كيفية التعامل فالشيك الألكتروني يتم التعامل به الكترونيا وهذا ما سيتم التطرق اليه في تداول الشيك الالكتروني (الفرع الأول)

تظهير الشيك الالكتروني (الفرع الثاني) توقيع الشيك الإلكتروني (الفرع الثالث)

الفرع الاول: تداول الشيك الالكتروني

يمر التعامل بالشيك الالكتروني بمرحلتين، فيتم إصدار الشيك الالكتروني في المرحلة الأولى (أولا)، أما المرحلة الثانية فهي مرحلة تقديم الشيك الالكتروني إلى إحدى غرف المقاصة من أجل الوفاء به (ثانيا).

أولا: إصدار الشيك المعالج إلكترونيا بصفة جزئية.

يتم إصدار هذا النوع من الشيكات في البداية شيكات عادية، ويتم تداولها بين الأطراف بنفس الكيفية التي يتم بها تداول الشيك العادي، إلى أن يصل إلى البنك المسحوب مرحلة نقل البيانات وإدخال مضمون الشيك على الدعامة الإلكترونية.

بالتالي نميز بين مرحلتين هما: مرحلة إصدار الشيك العادي، أما المرحلة الثانية فهي مرحلة نقل البيانات وإدخال مضمون الشيك على دعامة إلكترونية[1]

1 -إصدار الشيك العادي.

يتم إصدار الشيك الإلكتروني المعالج إلكترونيا بصفة جزئية أو الشيك الإلكتروني الورقي بنفس الكفية التي يتم بها إصدار الشيك العادي، و هو في ذلك شأن الاسفنجة الإلكترونية الورقية، فيجب أن يحتوي على كل الشروط الشكلية التي يستلزمها القانون لصحة الشيك بالإضافة إلى أهلية الساحب.

ولما كان إصدار الشيك تصرفا قانونيا فلابد من أن يكون توقيع الساحب عليه عن رضا كلام وخلا من عيوب الإرادة، كما يجب أن يكون محل الشيك مبلغا معينا من النقود ولا يمكن أن

[1] أقنون بوسعد، النظام القانوني للشيك الالكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص، تخصص: القانون الخاص الداخلي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري-تيزي وزو- ص53

يكون شيئا آخر، كما أن سبب الشيك يكمن في العلاقة بين الساحب والمستفيد، أي في علاقة المديونية الدائنة القائمة بينهما[1]

2 -إدخال مضمون الشيك على دعامة إلكترونية.

وبعد إنشاء الشيك العادي و تداوله بالطرق العادية يتم تسليمه لأي البنك المسحوب عليه من أجل وفائه، فيقوم بنقل ما فيه من بيانات على دعامة ممغنطة، ثم يقوم بالاحتفاظ بالشيكات الورقية وإرسال البيانات المتعلقة بالشيك إلى غرفة المقاصة بالبنك المركزي، سواء بالطريق الإلكتروني أو بإرسال الدعامة الممغنطة المسجل عليها البيانات تمهيدا للوفاء بها.

وقد شرع في الجزائر في تطبيق مشروع يتعلق بتحديث طرق معالجة و تحصيل الشيكات يرمي إلى إلغاء الطابع المادي له ويقتصر على تبادل الصور الإلكترونية، و في هذا الإطار تقوم البنوك ب:

-التسجيل الرقمي للشيكات لاتي تقل قيمتها عن 50000 دج.

-التسجيل الرقمي وتصوير الشيك بجهاز سكانر للشيكات لاتي تكون قيمتها بين 50000 و200000 دج.

-التسجيل الرقمي وتصوير الشيك وأرشفة ورقة الشيك عندما تفوق قيمته 200000 دج.

ويجب على البنوك أن تحترم مواعيد المعالجة، بحيث يجب على كل بنك إرسال الشيكات للمقاصة في مدة أقصاها يومان، ويجب أن تتم المقاصة في مدة أقصاها 3 أيام.[2]

التعامل بالشيك المعالج إلكترونيا بصفة كلية.

في هذا النوع من الشيكات الإلكترونية تختلف طريقة التعامل بها باختلاف الدعامة المستعلمة. فتختلف طريقة التعامل بالشيك الإلكتروني المباشر على الانترنت عن كيفية التعامل بالشيك الإلكتروني الممغنط.

[1] أقنون بوسعد، مرجع سابق، ص54.

[2] أقنون بوسعد، مرجع سابق، ص55.

1-طريقة التعامل بالشيك المباشر على الإنترنت.

بعد اشتراك كل من المشتري والبائع في خدمة الشيك الإلكتروني لدى جهة تقوم بعلمية المقاصة ولاتي تتمثل غالبا في إحدى البنوك، يقوم المشتري بتحرير شيك إلكتروني و يوقعه بشكل إلكتروني مشفر، ثم يرسل هذا الشيك بالبريد الإلكتروني المؤمن إلى البائع. يستلم البائع الشيك الموقع من المشتري ويوقع عليه كمستفيد بتوقيعه الإلكتروني، ويقوم بإرساله إلى المصرف الذي يقوم بعلمية المقاصة. يراجع البنك الشيك ويتحقق من صحة الأرصدة والتوقيعات ثم يقوم بخصم المبلغ من حساب المشتري وإضافتها إلى حساب البائع ثم يخطر كل منهما بإتمام المعاملة المالية."

2-طريقة التعامل بالشيك الإلكتروني الممغنط.

يتم التعامل بالشيك الإلكتروني الممغنط من خلال الأجهزة القارئة كالآتي:

بعد استلام العميل دفتر الشيكات حسب التعليمات المعتمدة لدى البنك، يقوم بتحرير وتوقيع الشيك وإعطائه للمستفيد وبنفس طريقة الشيكات العادية، من ثم يقوم المستفيد بتمرير الشيك عبر الجهاز القارئ للتأكد من صحته وحجز المبلغ الوارد فيه، فيتصل الجهاز القارئ بجهاز الخادم الفرعي ويمرر المعلومات الخاصة بالشيك لكي يقوم الجهاز الخادم الفرعي بمعالجة المعلومات، وتصل النتيجة إلى الجهاز القارئ، فيتمكن العميل من التأكد من صحة الشيك وقبول العملية.

بالتالي يتم التعامل بالشيك الإلكتروني عبر مرحلتين، في الأولى يصدر البنك الشيك الإلكتروني لزبونه في الإطار المخصص له في موقع البنك، فيمكنه استعملاها بإرسالها على الخط مباشرة أو عن طريق نظام خاص بالمتعاملين. أما المرحلة الثانية يتأكد البنك من العلمية المالية ويسهر على إتمامها.[1]

ثانيا: نظام المقاصة للشيكات الالكترونية

تستلزم عملية انتقال ودفع الشيكات الالكترونية وضع نظام مركزي لمعالجتها وهذا ما يسمى بغرف أو مراكز المقاصة، وهذا النظام يقوم بتحويل مبلغ الشيك من حساب المستهلك أو الزبون المدين إلى حساب الدائن، فيتم عمل المقاصة للشيك في التو مع إمكانية التأكد من وجود

[1] أقنون بوسعد، مرجع سابق، ص56.

رصيد للشيك آليا عن طريق شبكة اتصالات تربط بين جميع اللحظة البنوك المشاركة في نظام المقاصة الالكترونية.

و يمكن تعريف المقاصة الالكترونية على أنها: (عملية منح الصلاحية لبنك ما للقيام بحركات التحويلات المالية الدائنة و المدينة الكترونيا من حساب بنكي إلى حساب بنكي آخر، أي أن عملية التحويل تتم الكترونيا عبر أجهزة الكمبيوتر والهواتف وأجهزة المودم عوضا عن استخدام الورق).

ثالثا: شروط مقابل الوفاء في الشيك الإلكتروني

وعلى ساحب الشيك أو الآمر غريه بسحبه حسابه أن يؤدى مقابل وفائه ؛ فأما عن الشروط فهي كالآتي :

أ- أن يكون مقابل الوفاء في الشيك الإلكتروني موجود وقت إنشائه أكدت المادة الرابعة والتسعون من نظام الأوراق التجارية ضرورة توافر هذا الشرط، بحيث يلزم أن يكون مقابل الوفاء موجوداً وقت تحرير الشيك وإنشاءه، لان الفترة بين إصدار الشيك الإلكتروني والوفاء به تنتهي في وقت قليل مما يتطلب الوفاء بقيمته بسرعة كبرية، وبالتالي ضرورة توافر هذا الشرط الملزم، ويعتبر هذا الشرط ملزم في تحققه بالشيك الإلكتروني أكثر من الشيك العادي وإن كان ملزم في كلاهما.

ب: أن يكون مقابل الوفاء في الشيك الالكتروني قابل للتصرف من الساحب بموجب الشيك الإلكتروني يكون للساحب حق التصرف بمقابل الوفاء، وهذا المقابل يكون من حق الساحب ويكون باستطاعته إصدار شيك الالكتروني وفقاً له، وجيب أن يكون هناك اتفاق بني الساحب والمسحوب عليه في إصدار الشيكات الإلكترونية مما يترتب عليه عدم أحقية الساحب في إصدار شيك الالكتروني يحلم قيمة مقابل الوفاء إلا بعد حصول اتفاق بينه وبني المسحوب عليه باعتبار ذلك من إجراءات والاليات المتبعة في الشيك.

الفرع الثاني: تظهير الشيك الالكتروني

بادئ ذي بدء تطبق القواعد السابق ذكرها عن تظهير الشيك على كل من الشيك الورقي والشكل الالكتروني، مع اختلاف طريقة التظهير، حيث يتم تظهير الشيك الورقي ماديا، وتظهير الشيك الالكتروني الكترونيا، لذا سوف نحاول عرض آلية تظهير الشيك الالكتروني في السطور التالية:

فعندما يطلب عميل بأحد البنوك خدمات معينة أو بضائع من أحد التجار يرسل التاجر فاتورة الكترونية للعميل، فيقوم العميل بإرسال شيك الكتروني للموقع الالكتروني، وقد يقوم التاجر بتظهير الشيك الالكتروني, ويعتبر التظهير الالكتروني نوعا من أنواع التوقيع الالكتروني، فالتظهير ليس إلا توقيع التاجر, وعلى بنك المصدر وبنك المستفيد أن يتحققا من أن الأموال قد سحبت فعلا من حساب العميل وتم إضافتها لحساب المستفيد. وبعد تسلم الأخير للشيك يقوم بشحن البضاعة إليه.[1]

والشيك الالكتروني يعتمد على وجود وسيط بين المتعاملين، يكون غالبا بنا فتح حساب به، وتم تحديد التوقيع الالكتروني للعميل، فعلى سبيل المثال يقوم العميل المشترى بتحرير شيكا مذيلا بتوقيعه الالكتروني ثم يقوم بإرساله الكترونيا إلى البائع الذي يوقعه كمستفيد الكترونيا، ثم يقوم بإرساله إلى البنك الذي يتولى مراجعته, ويقوم البنك بعد التأكد من صحة بيانات الطرفين، بإخطارهما بإجراء المعاملة البنكية، أي خصم الرصيد من حساب المشترى واضافته لحساب البائع. والشيك الالكتروني يخضع الطرق تدقيق معتمدة وموثوقة أشد من طرق تدقيق الشيك الورقي.

ويختلف تظهير الشيك الورقي حسب طريقة إصداره إذا كان اسمياً أم لحامله على النحو التالي:

الشيك لأمر: إذا كان الشيك محرراً باسم شخص معين فإنه يقبل التظهير سواء نص صراحة علي شرط لأمر كان يذكر (ادفعوا لأمر فلان) أو لم ينص علي (ادفعوا لأمر فلان) ففي كلتا الحالتين يتم التداول بالتظهير (٢٦٣٠ القانون التجاري) بحيث يمكن لحامل الشيك أن ينقل الحق الثابت له لشخص آخر.

[1] ماهر مصطفى محمود، مرجع سابق، ص9.

الشيك الأسمى: إذا كان الشيك محرراً باسم شخص معين وتضمن صراحة شرط ليس لأمر أو أي عبارة تنفى شرط الأمر كان يقال (ادفعوا لفلان وليس لأمره في هذه الحالة لا ينتقل الشيك بالتظهير بل باتباع إجراءات حوالة الحق وفق القانون المدني، وما يترتب على ذلك من آثار ومن النادر أن يصدر شيك يتضمن هذا الشرط لأن تلك يتافي مع عنصري السرعة والإنتمان اللذين يتطلبهما تداول الشبك، ولكن يمكن إذا كان المستفيد قد ظهر الشيك المحرر باسمه إلى بنكه على سبيل التوكيل لتحصيله وقيده في حسابه لديه.

الشيك لحامله: هو الشيك الذي يحرر ليدفع لحامله أو شخص معين مع ذكر عبارة أو لحامله ويتم تناوله في هذه الحالة بالمناولة (التعليم) إذ يعد بمثابة منقول وتطبق عليه قاعدة الحيازة في المنقول سند الحائز.

الفرع الثالث: توقيع الشيك الإلكتروني

التوقيع الالكتروني عبارة عن ملف رقمي صغير مكون من بعض الحروف والأرقام والرموز الالكترونية تصدر عن إحدى الجهات المتخصصة والمعترف بها حكوميا ودوليا ويطلق عليها اسم الشهادة الرقمية.(Certification électronique)

وتخزن في هذا الملف جميع معلومات الشخص وتاريخ ورقم الشهادة ومصدرها وعادة يسلم مع هذه الشهادة مفتاحان أحدهما عام والآخر خاص، أما المفتاح العام فهو الذي ينشر في الدليل لكل الناس والمفتاح الخاص هو توقيعك الالكتروني وتقوم الهيئات بإصدار تلك الشهادات الرقمية والتي تكون مقابل رسوم معينة.[1]

وباختصار شديد يمكن تعريف التوقيع الالكتروني أنه «طريقة اتصال مشفرة رقميا تعمل على توثيق المعاملات بشتى أنواعها والتي تتم عبر صفحات الإنترنت .«كما عرفته المادة 2 من قانون توقيع الكتروني الأنسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية الصادر سنة 2001 في فقرتها "أ" أنه يعني بيانات في شكل إلكتروني مدرجة في رسالة بيانات، أو مضافة إليها ومرتبطة بها منطقيا، يجوز أن تستخدم لتعيين هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات ».[2]

[1] أقنون بوسعد، مرجع سابق، ص145.

[2] أقنون بوسعد، المرجع نفسه، ص155.

وهناك مقاربات أخرى فيرى البعض أنه عبارة عن حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات تأخذ شكل إلكتروني لها طابعا منفردا يسمح بتحديد الشخص صاحب التوقيع وتمييزه عن غيره. كما عرفته المادة 2/1 من التوجيه الأوربي رقم 1999/93 بأنه المعطيات التي تأخذ الشكل الإلكتروني والتي ترتبط بمعطيات أخرى إلكترونية والتي تستخدم كوسيلة لإثبات صحتها.

المبحث الثاني: النظام القانوني للشيك الإلكتروني

إن موضوع الإثبات الإلكتروني وغيرها من الموضوعات في حديث الساعة وموضوع العصر لذلك ليس المشرع فقط، فحتى القاضي لا بد أن يكون قريبا من هذه التطورات والتعديلات ويكون ملما بها من جميع النواحي بشكل جيد لكي لا تكون هذه المسائل بعيدة عنه وغريبة عليه ومجهولة بالنسبة له .

ولموضوع الإثبات الإلكتروني أهمية كبيرة تتمحور في عدة نقاط منها، الطرق والأساليب المعتمدة في تحرير السندات الإلكترونية.

التطرق إلى التعاريف ومفاهيم الكتابة والتوقيع الإلكتروني بالإضافة إلى ما سبق ذكره فإن العالم أصبح يسير بسرعة كبيرة خاصة في مجال المعاملات والتجارة الإلكترونية مما يجعل أغلب الدول تسعى إلى تطوير وإرساء قواعد قانونية تنظم هذه المعاملات مما يحفظ حقوق وحريات الأفراد الذين يتعاملون بالمحررات الإلكترونية والتي حاولت الدول اكتسابها حجية وقوة ثبوتية كالمحرر التقليدي.

المطلب الاول: حجية وشروط الشيك الالكتروني

الشيك الألكتروني يختلف عن الشيك التقليدي من حيث شروطه وحجيته وهذا ما سيتم بيانه في ضمانات الشيك الالكتروني (الفرع الأول) شروط الشيك الالكتروني (الفرع الثاني) حجية الشيك الالكتروني (الفرع الثالث).

الفرع الاول: ضمانات الشيك الالكتروني

أولا: ضمانات الوفاء بالشيك الإلكتروني

الشيك الإلكتروني لا يختلف عن الشيك الورقي من حيث مقابل الوفاء، إذ يلزم أن يكون لكل منهما مقابل وفاء[1]

ويرى بعض الفقه القانوني أن مقابل الوفاء هو: عبارة عن مبلغ من النقود يمثل دينا للصاحب في ذمة المسحوب عليه، قابلا التصرف فيه ومساويا لقيمة الشيك يقتضي منه المستفيد أو حلام الشيك المبلغ المحرر.

الفرع الثاني : شروط الشيك الألكتروني

ثانيا: شروط مقابل الوفاء في الشيك الإلكتروني

وعلى ساحب الشيك أو الآمر غريه بسحبه حسابه أن يؤدى مقابل وفائه[2]

فأما عن الشروط فهي كالآتي :

- أن يكون مقابل الوفاء في الشيك الإلكتروني موجود وقت إنشائه أكدت المادة الرابعة والتسعون من نظام الأوراق التجارية ضرورة توافر هذا الشرط، بحيث يلزم أن يكون مقابل الوفاء موجوداً وقت تحرير الشيك وإنشاءه، لان الفترة بين إصدار الشيك الإلكتروني والوفاء به تنتهي في وقت قليل مما يتطلب الوفاء بقيمته بسرعة كبرية، وبالتالي ضرورة توافر هذا الشرط الملزم، ويعتبر هذا الشرط ملزم في تحققه بالشيك الإلكتروني أكثر من الشيك العادي وإن كان ملزم في كلاهما.
- أن يكون مقابل الوفاء في الشيك الالكتروني قابل للتصرف من الساحب بموجب الشيك الإلكتروني يكون للساحب حق التصرف بمقابل الوفاء، وهذا المقابل يكون من حق الساحب ويكون باستطاعته إصدار شيك الالكتروني وفقاً له، وجيب أن يكون هناك اتفاق بني الساحب والمسحوب عليه في إصدار الشيكات الإلكترونية مما يترتب عليه عدم أحقية

[1] ناهد الحموري، مرجع سابق، ص209.

[2] نايف مسفر محمد الغامدي، مرجع سابق، ص147.

الساحب في إصدار شيك الالكتروني يحلم قيمة مقابل الوفاء إلا بعد حصول اتفاق بينه وبني المسحوب عليه باعتبار ذلك من إجراءات والاليات المتبعة في الشيك[1]

الفرع الثالث: حجية الشيك الالكتروني

أولا: حجية الشيك الالكتروني كمحرر قانوني وحجية التوقيع عليه

تنص المادة رقم 325 من القانون المدني الجزائري على أنه : (إذا كان أصل الورقة الرسمية موجودا فإن صورتها الرسمية خطية كانت أو فوتوغرافية تكون حجة بالقدر الذي تكون فيه مطابقة للأصل وتكون الصورة مطابقة للأصل ما لم ينازع في ذلك أحد الطرفين، فإن وقع تنازع ففي هذه الحالة تراجع الصورة على الأصل.

يستفاد من هذه المادة أنه في حالة وجود الأصل يمكن اعتبار النسخة الالكترونية نسخة عنه ما لم ينازع بصفة جدية أحد الطرفين في ذلك[2]

، ولقد استقر الأمر بصفة عامة على اعتماد الصورة على سبيل الاستئناس لدى اعتماد مذهب الاثبات الحر أين لا يتطلب المشرع الكتابة للإثبات، فالصورة مجرد دليل ناقص، وفي حالة وجوب الإثبات بالكتابة الرسمية أو العرفية فلا تصلح الصورة من دون الأصل لخلوها من التوقيع الأصلي.[3]

[1] نايف مسفر محمد الغامدي، مرجع سابق، ص149.

[2] لملوم كريم، الإثبات في معاملات التجارة الإلكترونية بين التشريعات الوطنية الدولية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون، فرع القانون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو سنة 2011، ص 67

[3] لملوم كريم، المرجع السابق ص67

ثانيا: حجية الشيك الالكتروني كمحرر إلكتروني

تنص المادة 5 من قانون الأونسيترال[1]

على: (لا تفقد المعلومات مفعولها القانوني أو صحتها أو قابليتها للتنفيذ لمجرد أنها في شكل رسالة بيانات)[2]

وهذا ما كرسه المشرع الجزائري في المادة رقم 323 مكرر 1 من القانون المدني التي تنص على (يعتبر الإثبات في الشكل الالكتروني كالإثبات بالكتابة على الورق، بشرط إمكانية التأكد من هوية الشخص الذي أصدرها وأن تكون معدة ومحفوظة في ظروف تضمن سلامتها)، بالتالي فإن السند الالكتروني يتمتع بنفس القوة الثبوتية للسند العادي.

واعترف المشرع السوداني بالحجية الكاملة للشيك الالكتروني في المادة 12من قانون المعاملات الالكترونية لسنة 2007 المشار إليه سابقا و التي تنص على: الوفاء الالكتروني بأي وسيلة من وسائل الدفع الالكتروني حجة على الكافة. (يكون تكون وسائل الدفع الالكتروني كالآتي: الشيك الالكتروني ...).

من النصوص السابقة يمكن القول بأن الشيك الالكتروني يتمتع بالحجية القانونية نفسها التي يتمتع بها الشيك العادي.

المطلب الثاني: الحماية القانونية والتقنية لوسائل الدفع الالكتروني

أقر القانون بالشيك التقليدي ووضع له حماية قانونية فكذلك الشيك الألكتروني له حماية قانونية وتقنية وهذا سنتطرق اليه في الحماية القانونية لوسائل الدفع الالكتروني (الفرع الأول) الحماية التقنية لوسائل الدفع الالكتروني (الفرع الثاني).

---

[1] الأونسيترال: لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية. بالإنجليزية

The United Nations commission on Commission des Nations Unies pour le Droit commercial International Trad (UNCITRAL) international

أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1966، القرار 2205/ د- 21 المؤرخ في 17 ديسمبر 1966 بهدف التقليل من العوائق التي تعترض التجارة الدولية .

راجع في ذلك: فلاق تسعديث، حساني صافية، المرجع السابق، ص 20، الهامش 1.

-وصدر القانون النموذجي بشان التجارة الالكترونية عن الأونسيترال في 2 يونيو 1996، وتم إقراره بموجب القرار رقم 51/152 المؤرخ في ديسمبر 1996، و من أهم مزاياه توحيد القواعد القانونية المعمول بها في مجال التجارة الالكترونية راجع في ذلك: محمود محمد أبو فروة، المرجع السابق ص 102 و هوامشها.

[2] لعلوم كريد، مرجع سابق، ص 84.

الفرع الاول: الحماية القانونية لوسائل الدفع الالكتروني

لقد تبنت الكثير من دول العالم تشريعات خاصة بحماية الدفع الإلكتروني في تشريعاتها الداخلية وذلك بسن قوانين تعاقب على الجرائم المعلوماتية حماية للمتعاملين عبر شبكات الاتصالات والقنوات المفتوحة ولقد مست ضرورة هذه التطورات الدول المتقدمة وكذلك الدول السائرة في طريق النمو، وسنقوم بدراسة الحماية القانونية في بعض الدول الأوربية. كما سعت الدول العربية منها الجزائر في طريق النمو نفس الحذو بتبنيها نصوص تشريعية وقوانين خاصة بالحماية القانونية من المخاطر والجرائم التي تمسها. تعتبر الحماية التشريعية في الدول الأوربية مرجعا تشريعيا مهما في شتى المجالات وهذا يعكس التطور التكنولوجي والاجتماعي الذي تحظى به لذلك من الأجدر دراسة بعض النماذج التشريعية الأوربية الحامية لتداول البيانات[1]

أولا: في ظل القانون الفرنسي:

مرت التجربة الفرنسية في مجال الحماية التشريعية للمعاملات عبر شبكات الاتصال عن بعد بعدة مراحل:

1-كانت أولى المحاولات لمد سلطان قانون العقوبات لحماية المال المعلوماتي بفرنسا من طرف وزيرها للعدل وذلك سنة 1985، عندما تقدم بمشروع قانون عقوبات جديد. أضاف بموجبه بابا رابعا للكتاب الثالث منه بعنوان الجرائم على المادة المعلوماتية (Les infractions en matière informatique)يتكون من ثمانية مواد من 307/1 إلى 307/8 تناولت بالتجريم الموضوعات التالية:[2]

- :التقاط البرامج أو المعطيات أو أي عنصر آخر من النظام المعلوماتي عمدا.

- استخدام أو نقل أو إنتاج برنامج أو معطيات أو أي عنصر من عناصر النظام بدون موافقة من لهم الحق.

- تخريب أو تعييب كل أو جزء من نظام المعالجة الآلية للمعلومات أو عرقلة أدائه لوظيفته.

[1] ولقد يوسف، النظام القانوني للدفع الالكتروني، رسالة ماجيستير في القانون، فرع: القانون العام، تخصص: قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري-تيزي وزو- 2011، ص-ص، 172-173.

[2] ولقد يوسف، مرجع سابق، ص173.

– الحصول أو السماح بالحصول على فائدة غير مشروعة عن طريق الاستخدام غير المشروع لنظام المعالجة الآلية للمعلومات لكن هذا المشروع لم يجد سبيله للتطبيق.

2– هي المرحلة التي كللت بالنجاح فكانت في الخامس من أوت 1986 عندما تقدم النائب "Jacques Godfrainونواب آخرون إلى الجمعية الوطنية باقتراح مشروع قانون الغش المعلوماتي ."Fraude informatique" هذا الاقتراح حاول تطوير وتعديل بعض النصوص في قانون العقوبات والتي تناولت الجرائم التقليدية كالسرقة وخيانة الأمانة والتزوير...، كما شملت العدوان على المال المعلوماتي، وتعددت مناقشات هذا المشروع في البرلمان الفرنسي. وأسفرت في النهاية عن قانون اختلاف تماما عن ذلك المشروع والذي قدم أول مرة بل تشابه إلى حد كبير مع المشروع الأول الذي تقدم به وزير العدل عام 1985.

كما جرم المشرع الفرنسي في المادة 11 من القانون 91–1382 الصادر في 30 ديسمبر 1991 بعض صور الاستعمال غير المشروع للبطاقة وهي تقليد أو تزوير بطاقة من بطاقات السحب واستعمال أو محاولة استعمال البطاقة المقادة أو المزورة وقبول الوفاء عن طريق بطاقة دفع مقادة أو مزورة مع العلم بذلك.

ثانيا: في القانون الجزائري:

لقد تسارعت وتيرة الاعتماد على المعلوماتية في شتى المجالات حتى باتت ضرورة لا يمكن الاستغناء عنها، وأصبحت مقياسا لتطور الدول، والجزائر ليست بمنأى عن هذا التحول المعلوماتي، الذي حمل في طياته مصالح جيدة غير تلك التي يحميها قانون العقوبات، فبدت الحاجة شديدة لوضع نصوص جديدة[1]

ولقد جاء في عرض أسباب هذا التعديل لقانون العقوبات أن التقدم التكنولوجي وانتشار وسائل الاتصال الحديثة أدى إلى بروز أشكال جديدة للإجرام، مما دفع بالكثير من الدول إلى النص على معاقبتها، والجزائر على غرار هذه الدول تسعى من خلال هذا المشروع إلى توفير حماية جزائية للأنظمة المعلوماتية وأساليب المعالجة الآلية للمعطيات وذلك لسد الفراغ القانوني في بعض المجالات.

[1] ولقد يوسف، مرجع سابق، ص178.

وكان التعديل بموجب القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمب - ر 2004 المعدل والمتمم للأمر رقم 66-156، المتضمن قانون العقوبات والذي أفرد القسم السابع مكرر منه تحت عنوان "المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات" والذي تضمن ثمانية مواد من المادة 394 مكرر حتى المادة 394 مكرر7.

نصت المادة 394 مكرر المضافة بموجب القانون رقم 06-23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 على: "يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنة وبغرامة من 50.000 دج إلى 200.000 د.ج كل من يدخل أو يبقى عن طريق الغش في كل أو جزء من منظومة للمعالجة الآلية للمعطيات أو يحاول ذلك.

تضاعف العقوبة إذا ترتب على ذلك حذف أو تغيير لمعطيات المنظومة. وإذا ترتب عن الأفعال المذكورة أعلاه تخريب نظام اشتغال المنظومة تكون العقوبة من سنة أشهر إلى سنتين والغرامة من 50.000 دج إلى 300.000 د.ج."

وتضيف المادة 394 مكرر 1 من القانون نفسه على أنه: "يعاقب بالحبس من سنة (6) أشهر إلى ثلاثة سنوات وبغرامة من 500.000 دج إلى 4.000.000 د.ج كل من أدخل بطريق الغش معطيات في نظام المعالجة الآلية أو أزال أو عدل بطريق الغش المعطيات التي يتضمنها".

كما نص هذا التعديل أيضا على عقوبة مصادرة وسائل ارتكاب الجريمة وإغلاق المواقع التي تكون محلا لها، وإغلاق المحل أو المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة وفقا لنص المادة 394 مكررة، كما عاقب التعديل على الشروع في جرائم هذا القسم .وكانت مواجهة الجريمة المعلوماتية إحدى بنود اتفاق يؤسس شراكة بين الاتحاد الأوروبي والجزائر، عقد بتاريخ 22 أفريل 2002، وتضمنت ذلك المادة 86 منه.

وتماشيا مع متطلبات البنك الإلكتروني من تنظيم وتسخير وسائل خاص بالتعامل بها احتضن مركز البحث وتسيير الإعلام التقني التابع لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يوما مهنيا حول موضوع البنك الإلكتروني، حضره مجموعة من رجال الإعلام الآلي ومختصون في الاتصال البنكي.

الفرع الثاني: الحماية التقنية لوسائل الدفع الالكتروني

تستخدم العديد من التقنيات مثل التوقيع الالكتروني والرقمي وتشفير المعلومات والبيانات المرسلة على الخط (أولا) فلم تقف محاولات التأمين إلى هذا الحد بل توصلت إلى وضع برامج أمنة ينصح الزبائن باستعمالها وتسمى بالبروتوكولات المؤمنة (ثانيا).

أولا – الرقم السري أو الكلمات السرية:

البرامج التأكد تعتبر الحماية بواسطة الرقم السري الإجراء المؤمن الأكثر استعمالا في المجال الرقمي في عصرنا الحالي، وإجراءات فتح النافذة واستعمال الرقم السري يسمح لصاحب من هوية المستعمل الذي يحاول الدخول إلى العنوان الالكتروني أو جزء منه، وذلك عند محاولته الدخول لنافذة مؤمنة، يجب استعماله ارقم سري لتأمين معاملاته ، وعند تقديمه للرقم السري الصحيح يمكنه الدخول لما يريده من المعطيات والبيانات السرية والشخصية.

كما يعتبر استخدام كلمات المرور أرخص أسلوب كذلك ولكي يحقق هذا الأسلوب النجاح يجب توعية المستخدمين بعدم التخلي عن كلمة المرور لأي شخص، وأن يفرض عليهم تغييرها بصفة دورية ويجب كذلك تشفير كلمات المرور في الملفات المستخدمة لحفظها في الحاسب وعند إدخال كلمة المرور لا يجب أن يظهر النظام حروفها حتى لا تنكشف أمام المتطفلين.

ثانيا: بروتوكول الحركات المالية الآمنةSET (Secure Electronic transaction):

يعتبر من أهم بروتوكولات أمن المعاملات الإلكترونية لتحقيقه غاية ضمان الحفاظ على أمن البيانات (خصوصيتها وسلامتها والتحقق من وصولها إلى الجهة المطلوبة) أثناء إجراء الحركات المالية عبر شبكة مفتوحة مثل الإنترنت. يستخدم هذا البروتوكول برمجيات تدعى "برمجيات المحفظة الإلكترونية."

وتحتوي هذه الأخيرة على رقم حامل البطاقة والشهادة الرقمية التابعة له أما التاجر فتكون له شهادة رقمية صادرة عن إحدى البنوك المعتمدة. ويستخدم كل من حامل البطاقة والتاجر الشهادة الرقمية التابعة له مما يتيح لكل منهما التحقق من هوية الآخر عند إجراء الحركات المالية عبر الإنترنت[1].

[1] ولقد يوسف، مرجع سابق، ص178

1-**برنامج "بي سي سيف:**(PC Safe)

الذي أنتجته شركة "إنيجما لوجيك" فهو برنامج يستخدم كلمة مرور لمرة واحدة فقط لتنظيم استخدام الحاسب فيقدم بذلك أسلوبا للتحكم في استخدام البيانات يطلق عليه (التحكم المحمول (Portable Control، إذ يمكن استخدام البيانات حيث يحدثون كلمة المرور التي تستخدم مرة واحدة، ولا يشترط أن يكون ذلك من خلال نظام التشغيل الذي تم من خلاله تشفير البيانات بل من خلال أي نظام تشغيل آخر. وهذا البرنامج يتطلب وسائل خاصة، يتيح استخدام كلمة المرور التي تستعمل لمرة واحدة وهذا العتاد محمول هو الآخر.

2-برنامج "إيزاك 2200 (Isac2200):

هو من إنتاج إيزولشن سيستمز (Isolation systems) الكندية، فهو امتداد لنظام التشغيل(DOS) ، فهو يفرض استخدام لمواصفات قياسية خاصة فيحتفظ بسجل كل ماف.

3-**برنامج ديسك ووتشر :(Watcher Disk)** فهو واحد من المجموعة التي صممت لحماية البيانات ولضمان عدم محوها عن طريق خطأ غير مقصود من جانب المستخدم.

4-**برنامج ميل سيف :(Mail safe)** فهو برنامج م – ن وضع شركة RSA Security) (Data، فيعتمد هذا البرنامج على تشفير الملفات من أجل تأمين الاتصالات وحالات التشارك في البيانات، وهو أكبر البرامج انتشارا ونفعا وجانبية في حالات البريد الإلكتروني فهو يتيح ما نطلق عليه أغلفة رقمية وتوقيعات رقمية، أما الأغلفة الرقمية فهي تخفي معلومات عن الجميع ما عدى الجهة المقصود وصول الرسالة إليها، أما التوقيعات الرقمية فهي تنسب الرسالة إلى مرسلها الحقيقي وتمنع من أي تغيرات غير مرخص بها على الرسالة.[1]

خلاصة الفصل الثاني:

لقد أشرنا في هذا البحث إلى ماهية الشيك الإلكتروني وتمييزه عن غيره من الأنظمة الإلكترونية المشابهة، فالشيك الإلكتروني هو محرر إلكتروني يعد أداة وفاء إلكترونية محلها مبلغ من النقود متضمنا ثلاثة أطراف، على أن يكون المسحوب عليه بنك، مشتملا على الشروط والبيانات التي فرضها القانون المقارن في المحرر الإلكتروني.

[1] ولقد يوسف، مرجع سابق، ص179.

وبعد الشيك الإلكتروني ذو طبيعة شكلية، ويتضمن بيانات تحقق الكفاية الذاتية له، وقابل للتداول بالطرق الإلكترونية، ومحله مبلغا من النقود، لذا يعد أداة وفاء إلكترونية.

كما يتميز الشيك الإلكتروني عن الأوراق التجارية التقليدية والإلكترونية، بأنه أداة وفاء فقط وليس ائتمان، هذا بالإضافة إلى أنه محمي من قبل قانون العقوبات في حال اسقاط القواعد التقليدية عليه، ويتمتع بخصوصية في تداوله إلكترونيا ويجب فيه أن يكون المسحوب عليه بنكًا.

كما تناولنا في هذا الفصل حول قواعد إصدار الشيك الإلكتروني وتداوله والوفاء بالشيك الإلكتروني وضماناته، وقد لاحظنا أن خضوع الشيك الإلكتروني في نشأته لأركان وشروط صحة التصرفات القانونية بصفة عامة، هذا بالإضافة إلى أركان وشروط شكلية خاصة بالشيك الإلكتروني.

كما أن تداول الشيك الإلكتروني يكون بطرق إلكترونية، وهو يتميز في ذلك عن الشيك الورقي، الذي يكون تداوله بالمناولة أو التظهير .كما عالجنا امكانية التعامل بالشيك الإلكتروني في النظام القانوني الجزائري بين التحدي والضرورة حيث بحثنا المعوقات التي تواجه الشيك الإلكتروني وكيفية التغلب عليها، بالإضافة إلى تداوله والوفاء به وحجيته.

الخاتمة

الخاتمة

تناولت الشيك الالكتروني كوسيلة جديدة للدفع عبر الخط بتنفيذ الالتزام بدفع الثمن الناشئ عن عقود التجارة الالكترونية عبر شبكة الانترنت، وذلك من خلال دراسة النظام القانوني للشيك الالكتروني وإظهار مختلف جوانبه القانونية و الفنية.

وأظهرت أن الشيك الالكتروني هو المكافئ الالكتروني للشيكات العادية التي على التعامل بها، إذ يخضع للشروط الموضوعية العامة التي يخضع لها الشيك العادي بالإضافة إلى خصوصيات ينفرد بها و تمتع المصرف مصدر هذه الشيكات بأهلية اعتدنا وترخيص لإصدار مثل هذه الشيكات .ولذلك يمكن القول بأن الشيك الالكتروني عبارة عن ورقة تجارية جديدة ذات طابع خاص، تتمتع بخصائص الأوراق التجارية بصفة عامة بالإضافة إلى مميزات عملية كبيرة. وبذلك يمكن تطبيق القواعد العامة المنظمة للأوراق التجارية على الشيكات الالكترونية إلا ما يتعارض مع طبيعتها اللامادية و ما يميزها من خصائص.

كما تخضع فيما لا نص فيه أو عرف مصرفي للأحكام العامة للالتزامات، ومن ثم فإنه يتمتع بنفس القوة القانونية للشيك العادي في الدول التي تعترف بالكتابة والتوقيع الالكترونيين . وأظهرت كيف أن الشيك الالكتروني يتوفر على مميزات عملية مهمة تجعل منه أكثر فعالية من الشيك العادي. حيث أن الشيك الالكتروني يسمح بتقليص مدة معالجة الشيكات من خلال غرف المقاصة كما يقلص من كلفة هذه المعالجة و يسمح بصرف مبلغ الشيك في وقت قصير.

كما يعتبر دفتر الشيكات الالكترونية أكثر أمانا بالمقارنة مع الشيكات العادية كونه يتوفر على معايير فنية وتقنيات تجنب من التعرض لتلك المخاطر التي يتعرض لها حامل الشيكات العادية .وعلى الرغم من كل هذه المزايا، فإن التعامل بالشيكات الالكترونية لا يخلو من عدة مشاكل قانونية كصعوبة إثبات المعاملات الالكترونية بصفة عامة و التعامل بالشيك الالكتروني بصفة خاصة.

كما أن الشيك الالكتروني، ونظرا لطبيعة البيئة التي يتم تداوله من طابعه المادي .كما يستلزم وضع النظام القانوني للشيك الالكتروني حيز التطبيق توفير وسائل تقنية وفنية وبرامج خاصة تسمح بتبادل المعلومات وتداول الشيكات الكترونيا، ووسائل أخرى لضمان حماية وأمن العمل بالشيك الالكتروني.

واتضح من خلال دراستي لهذا الموضوع لاحظت أن التشريعات العربية كالجزائري والمصري والأردني والتونسي لم تنظم التجارة الالكترونية والسند والتوقيع الالكتروني بقانون واحد اذ انها أوجدت أكثر من تشريع يعالج كل مسألة من هذه المسائل على حدة وأتمنى ان يمشي المشرع الجزائري على خطى المشرع الفرنسي والتركي.

بعد ان تم الانتهاء بفضل الله وبحمده من كتابة هذه المذكرة توصلت الى بعض التوصيات المقترحة :

- ✓ اصدار تشريعات متطورة تعتني بمسائل اللاثبات الالكتروني والتوقيع الالكتروني وغيرها.
- ✓ ضرورة تنظيم مسألة أمن وحماية الشيك الالكتروني .
- ✓ البدء في استخدام السندات الالكترونية والوسائل الالكترونية الحديثة في جميع المجالات كابرام العقود.
- ✓ النظر في آليات التقاضي والتحكيم وغيرها من المسائل لتواكب هذه التطورات التكنولوجيا الحديثة .
- ✓ ارى أن مجال وسائل الاتصال الحديثة في تطور مستمر لذا لابد من دراسة التشريعات لمواكبة التغيرات الحاصلة في هذا المجال.

قائمة المراجع

أولا: القوانين

قانون المعاملات التجارية الاتحادي لدولة الإمارات العربية رقم 18 لسنة 1993 في المادة 483

قانون التجارة الأردني رقم 12 الصادر سنة 1966 في 14 يونيو المادة 123 منه.

القانون 03 /11 المتعلق بالنقد والقرض

القانون رقم 18/05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية

القانون المدني

قانون العقوبات

الأونسيترال: لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية. بالإنجليزية

The United Nations commission on Commission des Nations Unies pour le Droit commercial International Trad (UNCITRAL) international

المصادر والمراجع

1- الكتب:

أبا خليل، ماجد محمد سليمان، العقد الالكتروني، مكتبة الرشد ناشرون، المملكة العربية السعودية –الرياض– الطبعة الأولى2015.

خيري مصطفى كتانة، التجارة الألكترونية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

محمد أمين الرومي، التعاقد الألكتروني عبر الأنترنت، المطبوعات الجامعية، مصر، 2004.

عامر إبراهيم قنديلجي، التجارة الألكترونية وتطبيقاتها، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، 2015.

عبد الباسط محمد، إبرام العقد عبر الإنترنيت، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010.

عبد المطلب عبد المجيد، اقتصاديات التجارة الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار الجامعة، الاسكندرية مصر، 2014.

عرفات تركي، الوجيز في أحكام الشيك وفقا للنظام السعودي في ضوء نظامي الأوراق المالية والتنفيذ، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، ط1، 1430.

عوض، علي جمال الدين، الأوراق التجارية، السند الأردني –الكمبالية– الشيك، دراسة للقضاء، مطبعة جامعة القاهرة، القاهرة، 1990.

محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الألكترونية عبر الأنترنت، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2004.

مدحت صالح، أدوات وتقنيات مصرفية، غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة السنة، 2001.

2- الأطروحات والمذكرات:

ابراهيم بن صالح العمر، النقود الانتقامية دورها وأثرها في الاقتصاد الاسلامي، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض،1994.

أحمد زكي بدوي، معجم المصطلحات التجارية التعاونية، عربي-انجليزي-فرنسي، دار النهضة للطباعة والنشر، بيروت، 1943م.

العطرة دغنوش، استخدام الشبكة الانترنت كأداة لتقديم الخدمات البنكية وأثرها على الأداء البنكي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم الإقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2017م، ص21.

أبو بكر حبيلس، النظام القانوني للوفاء الالكتروني، مذكرة مكملة نيل شهادة الماستر في القانون، كلية لحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945-قالمة- 2019-2020.

أقنون بوسعد، النظام القانوني للشيك الالكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص، تخصص: القانون الخاص الداخلي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري-تيزي وزو- 2020.

رحيم حسين ، مداخلة بعنوان :" التجارة الالكترونية والنقد الالكتروني : أزمة الثقة في وسائل وطرق الدفع الالكتروني ومحاولات علاجها " ، ملتقى دولي حول التجارة الالكترونية ، جامعة الالكترونية ، جامعة ورقلة ، 2004 .

زاي عثمان، النظام القانوني للدفع الإلكتروني، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ماجستير في قانون الأعمال، كلية الحقول والعلوم السياسية، جامعة الطاهر مولاي، سعيدة، 2019-2020.

زايدي حسينة، أهمية البنوك الإلكترونية في تحسين العمليات المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم: العلوم التجارية، تخصص: مالية ومحاسبة، 2012، ص- ص، 9-10 .

زعباب سهام، النظام القانوني للبنوك الالكترونية، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر شعبة الحقوق، نخصص: قانون أعمال، كلية العلوم السياسية والقانونية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2018-2019.

قريشي قاسم، شافعي أحمد، وسائل الدفع الإلكترونية، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات شهادة ليسانس في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بالقايد، مغنية، 2013-2014.

فريدة قلقول، أهمية أنظمة الدفع الإلكترونية في المصارف) دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR أم البواقي(، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، أم البواقي، 2012-2013.

فواطمية حمزة، مستقبل الدفع الالكتروني في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2017-2018.

مسعداوي يوسف، سعيدي جميلة، وسائل الدفع الالكتروني، الملتقى العلمي الدولي الرابع حول: عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية واشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر.

مها عطا الله عجلان السلطاني العنزي، نحو تنظيم قانوني للتعامل بالشيك الإلكتروني في دولة قطر، رسالة استكماليه لمتطلبات كلية القانون، للحصول على درجة الماجستير في القانون الخاص، كلية القانون، جامعة قطر، 2021.

عبد الله محمد العمران، الأوراق التجارية في النظام السعودي، طبعة معهد الإدارة العامة، الإدارة العامة للبحوث، الرياض، ط2، 1414هـ.

لملوم كريم، الإثبات في معاملات التجارة الإلكترونية بين التشريعات الوطنية الدولية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون، فرع القانون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو سنة 2011.

ولقد يوسف، النظام القانوني للدفع الالكتروني، رسالة ماجيستير في القانون، فرع: القانون العام، تخصص: قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري-تيزي وزو- 2011.

3- المجلات:

خرباش جميلة، الشيك الالكتروني أداة وفاء عن بعد في التجارة الالكترونية، مجلة البيبان للدراسات القانونية والسياسية، المجلد3، العدد1، 2018.

شريف هنية، الشيك الالكتروني كوسيلة حديثة للوفاء، المجلد الأول، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، الجزائر2017

رهان لطيفي، المجلة الالكترونية للأبحاث القانونية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة مولاي اسماعيل بمنكس، مجلد، 3، العدد،1، 2021.

ماهر مصطفى محمود، الشيك الالكتروني، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق –جامعة حلوان 2017.

نايف مسفر محمد الغامدي، أحكام الوفاء بالشيك الإلكتروني، بكالوريوس القانون، كلية الأعمال، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، مجلية العلوم الانسانية العربية، المجلد-1- العدد-3- 2020.

فهرس المحتويات

مقدمة	02
الفصل الأول: البنوك الالكترونية والدفع الإلكتروني:	07
المبحث الأول: ماهية البنوك الالكترونية	08
المطلب الأول: مفهوم البنوك الالكترونية	08
الفرع الأول :تعريف البنوك الالكترونية	09
الفرع الثاني: خصائص البنوك الالكترونية	12
الفرع الثالث: أهمية البنوك الالكترونية	13
المطلب الثاني مزايا وعيوب البنوك الالكترونية وانماطها ومتطلباتها	14
الفرع الأول: مزايا وعيوب البنوك الالكترونية:	14
الفرع الثاني: أنماط البنوك الالكترونية.	17
الفرع الثالث: متطلبات البنوك الالكترونية	20
المبحث الثاني: ماهية نظام الدفع الإلكتروني	22
المطلب الأول: مفهوم نظام الدفع وخصائصه	23
الفرع الاول: تعريف الدفع الإلكتروني	23
الفرع الثاني: خصائص الدفع الالكتروني	24
الفرع الثالث: أطراف الدفع الالكتروني	26
المطلب الثاني: مشاكل الدفع الإلكتروني ومستقبله وأهميته	27
الفرع الأول: مشاكل الدفع الإلكتروني	27
الفرع الثاني: مستقبل نظام الدفع الالكتروني	30
الفرع الثالث: أهمية نظام الدفع الالكتروني	31
الفصل الثاني: الإطار القانوني للشيك الالكتروني	35
المبحث الأول: ماهية الشيك الالكتروني وكيفية التعامل به	36
المطلب الأول: مفهوم الشيك الالكتروني	36
الفرع الأول: تعريف وخصائص الشيك الإلكتروني وأنواعه	36
الفرع الثاني: أطراف الشيك الإلكتروني وبيان تأثيراته	42
الفرع الثالث: تمييز الشيك االلكتروني عن باقي التعاقدات	47
المطلب الثاني: كيفية التعامل بالشيك الإلكتروني	52
الفرع الاول: تداول الشيك الالكتروني	52
الفرع الثاني: تظهير الشيك الالكتروني	56
الفرع الثالث: توقيع الشيك الإلكتروني	57
المبحث الثاني: النظام القانوني للشيك الإلكتروني	58
المطلب الاول: حجية وشروط الشيك الالكتروني	58
الفرع الاول: ضمانات الشيك الالكتروني	59
الفرع الثاني: شروط الشيك الالكتروني	59
الفرع الثالث: حجية الشيك الالكتروني	60
المطلب الثاني: الحماية القانونية والتقنية لوسائل الدفع الالكتروني	61
الفرع الاول: الحماية القانونية لوسائل الدفع الالكتروني	62
الفرع الثاني: الحماية التقنية لوسائل الدفع الالكتروني	65
الخاتمة	69
قائمة المراجع	71
فهرس المحتويات	78

ملخص.

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على آثار تكنولوجيا الإعلام والاتصال ومساهمتها في ميلاد الاقتصاد الرقمي وواقعه في الدول العربية وفي الجزائر، والتعرف على الصيرفة الالكترونية التي تعد من الآثار البارزة له، والتي استطاعت بتطبيقاتها تخفيض التكلفة وزيادة حجم السوق المستهدف من خلال ظهور ما يعرف بالبنوك الالكترونية هذا الكيان المصرفي الجديد الذي فتح فرص جديدة للمتعاملين الاقتصاديين، والذي حمل في طياته العديد من المخاطر والتحديات التي تهدد العمليات المصرفية الالكترونية. ومن جهة أخرى هدفت الدراسة إلى التعرف على البطء الشديد الذي تعاني منه البنوك الجزائرية خلال عملية التحول نحو الصيرفة الالكترونية، رغم كل الجهود المبذولة لإصلاح جهازها المصرفي، وتحديث وعصرنة وسائل الدفع إلا أنها لا تزال بعيدة كل البعد عن ذلك

Summary:

This study aims to identify the effects of information and communication technology and its contribution to the birth of the patchwork economy and its reality in the Arab countries and Algeria, and to identify electronic banking, which is one of the prominent effects of it, and whose applications were able to reduce the cost and increase the size of the target market through the emergence of what is known as electronic banks. The new banking entity that opened new opportunities for economic dealers, and which carried with it many risks and challenges that threaten electronic banking operations. On the other hand, the study aimed to identify the extreme slowness experienced by Algerian banks during the transformation process towards electronic banking, despite all the efforts made to reform their banking system and modernize and modernize payment methods, but they are still far from that.